

"استدراكات الإمام ابن المواق المتعلقة بعلم العلل"

"Imam Ibn Al-Mawaq's Remedial Comments Related to the Science of Causes"

صفية محمد عبد الله عسيري

Safia Muhammad Abdullah Asiri

دكتوراه بقسم السنة وعلومها، جامعة الملك خالد، أبها، المملكة العربية السعودية

daanah411@hotmail.com

ملخص البحث

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا ملخص للبحث بعنوان: استدراكات الإمام ابن المواق المتعلقة بعلم العلل- دراسة نقدية.

وقد تضمن البحث على مقدمة وفيها: مشكلة الدراسة، أهدافه، أهميته، حدود البحث، منهج الدراسة، مصطلحات الدراسة، الدراسات السابقة، ثم استدراكات الإمام ابن المواق المتعلقة بعلم العلل، وفيه، ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: استدراكاته في تعارض الوصل والإرسال.

المبحث الثاني: استدراكاته في الترجيح بين الروايات.

المبحث الثالث: استدراكاته في إعلال الحديث براوي.

ثم ختمت البحث بخاتمة ضمننتها بأهم النتائج، والتوصيات، ثم فهرس المصادر والمراجع.

وختاماً أسأل الله أن ينفع بهذه الدراسة، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الكلمات المفتاحية: استدراكات، ابن المواق، العلل، حديث، الإشبيلي، ابن القطان.

Research Summary

Praise be to God, and may blessings and peace be upon the Messenger of God and upon his family and all his companions, and after:

This is a summary of the research entitled: Imam Ibn Al-Mawaq's Reflections on the Science of Causes - A Critical Study.

The research included an introduction, which included: the problem of the study, its objectives, its importance, the limits of the research, the methodology of the study, the terminology of the study, previous studies, then Imam Ibn Al-Mawwaq's repercussions related to the science of causes, and it included three topics:

The first topic: its redress in the conflict of connection and transmission.

The second topic: His reconciliations regarding the weighting between the narratives.

The third section: His remedial considerations in explaining the hadith narrated by a narrator.

Then I concluded the research with a conclusion that included the most important results and recommendations, then an index of sources and references.

In conclusion, I ask God to benefit from this study, and may God's blessings and peace be upon our Prophet Muhammad and his family and companions.

Keywords: Remedial Comments, Ibn Al-Mawwaq, Causes, Hadith, Al-Ishbili, Ibn Al-Qattan.

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن استدركات العلماء تمثل لونا من ألوان النقاش العلمي الهادف، والنقد البناء، الذي يبتغي من ورائه إصابة الحق، وسد الخلل، وإكمال النقص الذي لا يخلو منه إنسان، وهو يعد خدمة اللاحق للسابق، يقول الإمام مسلم: "فليس من ناقل خير، وحامل أثر، من السلف الماضين إلى زماننا، وإن كان من أحفظ الناس، وأشدّهم توقّيًا، وإتقانًا لما يحفظ وينقل، إلا والغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله".⁽¹⁾

وها هي أم المؤمنين (عائشة) استدركت على بعض أصحاب رسول الله ﷺ في مواطن متعددة، وقد جمع ذلك الإمام الزركشي في كتابه ((الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة))⁽²⁾، وتلاه السيوطي في كتابه: ((عين الإصابة في استدرك عائشة على الصحابة))⁽³⁾.

ومن العلماء الذين أسهموا إسهامًا كبيرًا في هذا الميدان الناقد أبو عبد الله ابن المواق في كتابه الموسوم: ((بغية النقاد النقلة، فيما أخل به كتاب "البيان" وأغفله، أو ألم به فما تممه ولا كمله)) الذي جاء حافلًا بألوان متنوعة من التعقب والاستدراك على شيخه ابن القطان الفاسي، كما أنّ له بعض التعقبات على عبد الحق الإشبيلي صاحب: ((الأحكام الوسطي))؛ فكان كتاب ((بغية النقاد)) من فصيلة الاستدركات العلمية بين العلماء، ثم إنه اشتمل على كثير من الأحاديث التي يدور موضوع تعقيبها على علم العلل، فأحببت تتبع هذه الاستدركات المتعلقة بعلم العلل التي ذكرها ابن المواق في كتابه: ((بغية النقاد النقلة)) على كتاب: ((بيان الوهم والإيهام)) لابن القطان، ((والأحكام الوسطي)) لعبد الحق الإشبيلي، وفق منهج المحدثين وقواعدهم في هذا المجال، فوق اختياري على دراسة بعض استدركات ابن المواق المتعلقة بعلم العلل، دراسة نقدية.

مشكلة الدراسة

يتناول هذا الموضوع، دراسة استدركات ابن المواق المتعلقة بعلم العلل على ابن القطان وغيره في كتابه ((بغية النقاد النقلة)) ومعرفة منهجه في النقد والإعلال، ومدى موافقته الأئمة أو مخالفتهم، ويتفرع عن ذلك ضرورة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

(1) التمييز، لمسلم بن الحجاج: (ص 170).

(2) طبع الكتاب بتحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة 1421هـ.

(3) طبع الكتاب بتحقيق عبد الله الدرويش، ونشره مكتبة العلم - القاهرة 1409هـ.

- كيف تعامل ابن المواق مع آراء من سبقه من العلماء؟
- ما أدلة ابن المواق فيما ذهب إليه من مخالفته ابن القطان والإشبيلي؟
- هل أصاب ابن المواق في استدرآكاته المتعلقة بعلم العلل في كتابه ((بغية النقاد النقلة))؟ وما الراجح والصحيح فيها؟
- ما عبارات ابن المواق التي استخدمها في تعقبه على شيخه ابن القطان، والإشبيلي؟

أهداف الدراسة

أولاً: جمع استدرآكات الإمام ابن المواق على شيخه الإمام ابن القطان، ومحاولة الوقوف على الراجح والمرجوح من أقوالهما، بعد عرضها ومناقشتها، ودراستها دراسة نقدية.

ثانياً: الكشف عن الاختلافات المنهجية بين التلميذ "ابن المواق" وشيخه "ابن القطان" والموازنة بينهما في علم العلل، مع ملاحظة ما تضمنته عباراتهم في التعقبات من أدب واحترام، دون نقد أو تجريح، وهذا سائغ في ساحة العلم وأهله.

ثالثاً: معرفة مدى إصابة الإمام ابن المواق في استدرآكاته، ودقته، وموقف العلماء منها.

أهمية الدراسة

أولاً: مكانة ابن المواق، فهو إمام في علمي الرواية، والدراية من جرح وتعديل، وتصحيح وتعليل، وتفقه، قال ابن الأبار: "وعني بالحديث على جهة التفقه والتعليل، والبحث عن الأسانيد، والرجال، والزيادات وما يعارض وما يعاضد"⁽⁴⁾.

ثانياً: أهمية التعقبات العلمية في الدراسات الحديثة، وما يضيفه اللاحق إلى السابق من ثروة علمية.

حدود البحث

جمع بعض استدرآكات الإمام ابن المواق في كتابه ((بغية النقاد النقلة)) المتعلقة بعلم العلل، ثم دراستها ونقدها والموازنة بينها حسب القواعد والضوابط التي وضعها أهل العلم والمعرفة.

(4) الإعلام بما حل بمراكش من الأعلام: (233/4).

منهج البحث

أولاً: اتبعت منهج الاستقراء، والتحليل، والنقد.

قمت باستقراء الاستدراكات التي استدرکہا ابن المواق في كتابه ((بغية النقاد النقلة))، المتعلقة بعلم العلل، ثم درستہا وحللتها وقارنت بينها، وأنقدها نقداً حديثاً مرجحاً لما أراه راجحاً بعد ظهور الحجة، أو مقرة لما أراه صواباً، مستعينة - بالله - ثم بأقوال العلماء وضوابطهم، ومناهجهم من خلال المصادر الأصلية.

ثانياً: رتبت الاستدراكات التي يرجع لها كل تعقب في مبحث، بدأت بإيراد الحديث، وتخريجه في الحاشية، ثم أذكر قول: (الإشبيلي) ثم قول المستدرک عليه: (ابن القطان)، ثم استدرک: (ابن المواق)، ثم تكون الدراسة والموازنة، ثم الترجيح للمسألة.

مصطلحات البحث

ق: عبد الحق الإشبيلي.

ع: ابن القطان.

م: ابن المواق.

الدراسات السابقة

لم أجد على حد بحثي وإطلاعي، دراسة علمية مستقلة أفردت: "استدراكات ابن المواق المتعلقة بعلم العلل"، على ابن القطان، والإشبيلي بالذات.

المبحث الأول: تعقباته في تعارض الوصل والإرسال⁽⁵⁾

التعقب رقم: (1):

عن زيد بن حارثة، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَوَّلِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ جَبْرِيْلُ، فَعَلَّمَهُ الْوُضُوءَ، فَلَمَّا فَرَعَ أَخَذَ غُرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَتَصَحَّ بِهَا فَرَجَهُ»⁽⁶⁾.

قال الإشبيلي: [وذكر البزار من حديث زيد بن حارثة أن النبي ﷺ في أول ما أوحى إليه أنه جبريل عليه السلام فعلمه الوضوء، فلما فرغ أخذ حفنة من ماء فنضح بها فرجه. هذا يرويه عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف عندهم. وقد روي أيضًا من طريق رشدين بن سعد يسنده إلى زيد بن حارثة وهو ضعيف عندهم كذلك]⁽⁷⁾.

قال ابن القطان: [هكذا ذكر رواية رشدين أنها عن زيد بن حارثة، كرواية ابن لهيعة، وذلك شيء لا يعرف، وما رواية رشدين إلا عن أسامة بن زيد بن حارثة: "أن جبريل نزل على النبي ﷺ أراه الوضوء، فلما فرغ من وضوئه أخذ حفنة من ماء فرش بها في الفرج". يرويه عقيل، وقره، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد كذلك مرسلة.

هكذا ذكرها الدارقطني وغيره، ولا ذكر فيها لزيد بن حارثة]⁽⁸⁾.

قال ابن المواق: [أما ما ذكر ع من وهم ق في ذلك فصحيح كما ذكر، وإنما قصدت بذكره التنبيه على إخلالين وقعا في هذا الحديث، وفي كلامه عليه؛ في قوله: «إن جبريل نزل على النبي ﷺ أراه الوضوء»، فجاء متن

⁽⁵⁾ الوصل: هو الذي اتصل إسناده، فكان كل واحد من رواه قد سمعه ممن فوقه إلى منتهاه. والمرسل: ما سقط من منتهاه ذكر الصحابي. بأن يقول التابعي قال رسول الله ﷺ. انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم: ص25، تدريب الراوي في شرح تقريب النوي: 201/1.

⁽⁶⁾ أخرجه البزار في مسنده (1332/4/167) واللفظ له، وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في النضح بعد الوضوء، (1) 293/462 ح/293، بنحوه، وأحمد في مسنده (17480/25/29) ح/293، بنحوه، ثلاثتهم من طرق عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن زيد بن حارثة.

وتابعه: الليث بن سعد كما عند الطبراني في الأوسط (3901/174/4)، فرواه عن عقيل، به. وقال عقبه: لم يرو هذا الحديث عن الليث إلا سعيد بن شبيب، والمشهور من حديث ابن لهيعة ".

وخالفهما رشدين، أخرجه الدارقطني في السنن: 391/198/1 ح/391، عن رشدين عن عقيل، وقره، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد مرسلا.

فالإسناد مضطرب من هذه الأوجه، قال أبو حاتم الرازي كما في "العلل" لابنه 560/1: "هذا حديث كذب باطل". وضعف إسناده مغلطي في "شرح ابن ماجه" (ص372)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (67/1).

⁽⁷⁾ الأحكام الوسطى: 185/1.

⁽⁸⁾ بيان الوهم والإيهام: باب نسبة الأحاديث إلى غير رواها: 82/2.

الحديث قبيح اللفظ بإسقاط لفظة (لما) منه؛ وهي الرابطة بين جملتيه الفعليتين، وإنما يصح منظومه هكذا: أن جبريل لما نزل على النبي ﷺ أراه الوضوء الحديث. . وإثباتها على الصواب ذكر الحديث الدارقطني الذي عزاه ع إليه. اهـ

الثاني: في كلامه على رواية رشدين ووصفه إياها بأنها مرسلة، وفي ذلك نظر، فإنه إن كان يعني به أن في إسنادها انقطاعاً، فكان حقه أن يبينه ويعد بذكره في المنقطعات، وليس في إسناده انقطاع، وإنما أورده لمن عسى أن يريد الوقوف عليه؛ قال الدارقطني: "ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الكاتب، ثنا حمدان بن علي، ثنا هيثم بن خالد، ثنا رشدين، عن عقيل، وقرّة، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد أن جبريل لما نزل على النبي ﷺ أراه الوضوء، فلما فرغ من وضوئه أخذ حفنة من ماء فرش بها الفرج" (9). اهـ

فهذا الإسناد لا يخفى على من له في هذا الفن أدنى مزاولة أنه إسناد متصل؛ ف عقيل بن خالد صاحب ابن شهاب، ومن المقدمين في الرواية عنه، وابن شهاب من أصحاب عروة كذلك. وعروة سماعه من أسامة بن زيد معلوم. روى مالك في موطنه عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنه قال: سئل أسامة بن زيد؛ وأنا جالس معه: كيف كان سير رسول الله ﷺ في حجة الوداع حين دفع؟ فذكر الحديث.

وسماعه منه منصوص في غير ما حديث، ولا يتخالج أحداً شك في سماعه منه؛ لأن سماعه من خالته عائشة - أم المؤمنين - معلوم - وموتها وموت أسامة متقارب، وذلك في آخر خلافة معاوية بن أبي سفيان.

وبقية الإسناد منقول فيه: (نا) من كل راو عمن روى عنه إلى رشدين، ورشدين عن عقيل معلوم الرواية، ذكره بذلك الأئمة: البخاري، وأبو حاتم، وغيرهما (10). فلم يبق موضع نظر إلا فيما بين أسامة والنبي ﷺ. وأسامة قد روى عن النبي ﷺ حديثاً كثيراً. فأراه إنما يريد، والله أعلم، أن أسامة تصغر سنه عن وقت نزول جبريل، وتعليمه النبي ﷺ الوضوء والصلاة. وهذا إن كان معنيّه فليس بصواب. فإن أقصى ما في ذلك أن يكون سمعه من أبيه، أو من غيره ممن شاهد ذلك، هذا إن لم يكن سمعه من النبي ﷺ؛ وليس ذلك بقادح في الحديث؛ فإن الصحابة كلهم عدول لا يوضع في رواياتهم هذا النظر، كما لا يوضع فيهم تعديل ولا تجريح؛ فإنهم عدول بتعديل الله تعالى، وهم الأمناء على الوحي المأخوذ عنهم كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ.

(9) سنن الدارقطني: 1/198/ح391.

(10) التاريخ الكبير: 3/337/ت1145، الجرح والتعديل: 3/513/ت2320.

ويشهد بأن هذا مراده أنه ذكر في المدرك الثالث من مدارك الانقطاع في الأحاديث حديث جابر في إمامة جبريل بالنبي ﷺ، وقال: "وهو أيضًا يجب أن يكون مرسلًا كذلك إذ لم يذكر جابر من حدثه بذلك، وهو لم يشاهد ذلك صبيحة الإسراء لما علم أنه أنصاري إنما صحب بالمدينة، وابن عباس، وأبو هريرة: اللذان روى أيضًا قصة إمامة جبريل، فليس يلزم في حديثهما من الإرسال ما في رواية جابر، لأنهما قالا: إن رسول الله ﷺ قال ذلك وقصه عليهم" (11).

قال م: فهذا يبين أن مراده في حديث أسامة هذا المعنى وعمل على هذا المذهب في حديث ابن عباس: اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة الحديث. . لما ذكره في المدرك الثاني (12). [13].

الدراسة والموازنة

ذكر الإشبيلي من طريق البزار، حديث زيد بن حارثة: أن النبي ﷺ في أول ما أوحى إليه أتاه جبريل ﷺ فعلمه الموضوع. . الحديث).

ثم ذكر عقبه أنه من رواية ابن لهيعة وهو ضعيف، وذكر أنه قد روي أيضًا من طريق رشدين ابن سعد بسنده إلى زيد بن حارثة، وهو ضعيف.

فتعقبه ابن القطان بالوهم فيما قال في آخره أنه روي من طريق رشدين بسنده إلى (زيد بن حارثة)، إذ أن رواية رشدين مرسله عن (أسامة بن زيد) وليس عن أبيه إلا من طريق ابن لهيعة، وقد أصاب ابن القطان في هذا كله.

ثم وافقه ابن المواق فيما استدركه على الإشبيلي من نسبه رواية رشدين إلى زيد بن حارثة، ولكن استدرك على ابن القطان بتعقبين، وقع له الوهم فيهما:

أحدهما: في قوله: (إن جبريل نزل على النبي ﷺ أراه الموضوع)، فجاء متن الحديث قبيح اللفظ بإسقاط لفظة (لما) منه؛ وبإثباتها على الصواب ذكر الحديث الدارقطني الذي عزاه إليه. اهـ.

(11) بيان الوهم والإيهام: 467/2.

(12) بيان الوهم والإيهام: 428/2.

(13) بغية النقاد النقلة: 70ح/151-147/1.

وقد وُفق ابن المواق في هذا التعقب، فرواية رشدين جاءت بإثبات لفظة: (لما)، وهو كما أورده ابن المواق بإسناد الدارقطني ومثته على الصواب⁽¹⁴⁾، وكذلك أخرجه الأمام أحمد في مسنده، وإبراهيم الحربي، كلاهما من طريق رشدين، عن عقيل (وحده)، عن ابن شهاب، به، بنحوه، وذكر لفظة (لما)⁽¹⁵⁾.

الثاني: في كلامه على رواية رشدين ووصفه إياها بأنها مرسله، وزعم ابن المواق أنه متصل الإسناد، وليس في إسناده انقطاع، وأن كل راوٍ سمع عمن روى عنه، وذكر أنّ سماع أسامة بن زيد عن النبي ﷺ معلوم، ثم أخذ يرجح أن قصد ابن القطان بالإرسال هو صغر سن أسامة بن زيد وقت نزول جبريل، وتعليمه النبي ﷺ الوضوء والصلاة.

ومما يؤكد قول ابن المواق بأن المرسل عند ابن القطان هو عدم إدراك الصحابي القصة ما ذكر ابن القطان في بيان الوهم والإيهام: "وذكر من طريق مسلم، عن المسيب بن حزن، قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل، وعبد الله ابن أبي أمية بن المغيرة، الحديث..... ووقع بتخريج مسلم له، ولم يعرض له، وهو عندي مرسل، لا من جهة الاحتمال الذي في قول الصحابي: قال رسول الله ﷺ، من أن لا يكون سمع ذلك، لكن من جهة أن المسيب بن حزن بن أبي وهب إنما هو وأبوه من مسلمة الفتح. وإن شك في هذا، لم يشك في أنه لم يشاهد هذه القصة الواقعة في أول الأمر، ولا فيه أن النبي ﷺ أخبرهم بذلك، ولا يجوز أن يقول من ذلك ما لم يقل، لأنه يحتمل أن يكون إنما تلقى ذلك من مشاهد، كعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقد أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه، أو من غيره ممن لم يشاهد..... وليس بنافع في هذا أن يقال: إن المسيب بن حزن ممن بايع تحت الشجرة، فإن ذلك متأخر عن وقت هذه القصة، فلا بد أن يكون غيره هو الذي أخبره بها، أو يكون سمع هو ذلك من النبي ﷺ، يخبر به عن نفسه وعن عمه، ولكن ليس بالاحتمال يجزم بالاتصال، فاعلم ذلك".

وأما احتمال كون أسامة صغير السن وقت نزول جبريل على النبي ﷺ فضعيف، لأن النبي ﷺ استعمله النبي ﷺ وهو ابن ثماني عشرة سنة كما قال ابن سعد في الطبقات⁽¹⁶⁾

⁽¹⁴⁾ سنن الدارقطني: 1/198/391.

⁽¹⁵⁾ مسند احمد: 36/106/21771ح، غريب الحديث: 2/895.

⁽¹⁶⁾ الطبقات الكبرى (49/4).

ولو ثبت عدم شهوده القصة فليس هذا بقادح في الحديث، لاحتمال أن يكون سمعه من أبيه، أو من غيره ممن شاهد ذلك، هذا إن لم يكن سمعه من النبي ﷺ؛ لأن الصحابة كلهم عدول بتعديل الله تعالى، وهم الأئمة على الوحي المأخوذ عنهم كتاب الله تعالى، وسنة رسوله - ﷺ.

وقد أصاب ابن المواق فيما ذكر، وهذا معلوم عند السلف بأن مرسل الصحابي متصل وحجة بلا خلاف، لأن الغالب على أن الصحابي سمع عن صحابي، ولا سيما أنه روى عنه أحاديث كثيرة، فليس كل ما روى عنه يحتمل وجود واسطة بينهما.

قال العراقي □ في ألفيته:

• أما الذي أرسله الصحابي... فحكمه الوصل على الصواب⁽¹⁷⁾.

وقال ابن الصلاح من قبله: "ثم إننا لم نعد في أنواع المرسل، ونحوه، ما يسمى في أصول الفقه: مرسل الصحابي. مثل ما يرويه ابن عباس، وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله ﷺ، ولم يسمعه منه، لأن ذلك في حكم الموصول المسند؛ لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قادحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول"⁽¹⁸⁾. ولكن ابن القطان لم يزيد عن الحديث بأنه مرسل.

الترجيح

أصاب ابن المواق فيما تعقبه على ابن القطان من سقطه لفظة: (لما) في رواية رشدين، وفي قوله بأن رواية أسامة بن زيد مرسلة، والصواب أنه موصول لقوة احتمال شهود أسامة نزول جبريل على النبي ﷺ وقت تعليمه الوضوء، وقد توفي النبي ﷺ وهو ابن ثماني عشرة سنة.

⁽¹⁷⁾ شرح التبصرة والتذكرة: 213/1.

⁽¹⁸⁾ مقدمة ابن الصلاح: ص56.

المبحث الثاني: تعقباته في الترجيح بين الروايات

التعقب رقم: (2):

عن بسر بن سعيد، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ، يَسْأَلُهُ مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ؟ قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ، مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «لَا أُدْرِي قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً؟» (19).

قال الإشبيلي: [مسلم، عن أبي جهيم قال: قال رسول الله ﷺ: "لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه، . . الحديث.

في مسند البزار "أَرْبَعِينَ خَيْرًا" (20). [(21).

قال ابن القطان: [كذا ذكره، وهو على ملتزمه يفهم منه أنه عند البزار من رواية أبي جهيم، وينبغي لو كان عن أبي جهيم أن يكون عن غير أبي النضر، لأنه لا يجتمع قوله هنا: "لا أدري أربعين يوما، أو شهرا، أو سنة"، مع قوله في كتاب البزار: "أربعين خريفاً" من غير شك.

وإلى هذا فإنه ليس عن أبي جهيم في كتاب البزار، بل عن زيد بن خالد، عكس هذا الذي في كتاب مسلم، من رواية ابن عيينة، فكان عليه أن ينقله كما وقع.

وبذكر الحديثين بنصهما يتبين ذلك.

قال مسلم: "حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، أن زيد بن خالد الجهني، أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ: في المار بين يدي المصلي؟ قال أبو جهيم: قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه، لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه». قال أبو النضر: لا أدري أقال أربعين يوما، أو شهرا، أو سنة؟" (22). فهذا حديث أبي جهيم.

(19) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب إثم المار بين يدي المصلي، 1/363/ح507. عن يحيى بن يحيى، عن مالك، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد.

(20) مسند البزار: 9/239/ح3782.

(21) الأحكام الوسطى: 1/349.

(22) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب إثم المار بين يدي المصلي، 1/363/ح507.

وقال البزار: "حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، حدثنا سفيان، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، قال أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد، أسأله عن المار بين يدي المصلي، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه، كان لأن يقوم أربعين خريفاً خير له من أن يقوم بين يديه»" (23).

هذا نصه وهو عكس رواية مالك، فإنه جعل الحديث لزيد بن خالد، وقد خطئ فيه ابن عيينة، وليس خطؤه بمتعين، لاحتمال أن يكون أبو جهيم، بعث بسر بن سعيد إلى زيد بن خالد، وزيد بن خالد بعثه إلى أبي جهيم بعد أن أخبره بما عنده، يستثبته فيما عنده، وأخبر كل واحد منهما بمحفوظه، وشك أحدهما، وجزم الآخر بأربعين خريفاً، واجتمع ذلك كله عند أبي النضر، وحدث به للإمامين، فحفظ مالك حديث أبي جهيم، وحفظ سفيان حديث زيد بن خالد، والله أعلم. (24)

قال ابن المواق: [وهذا التأويل بعيد جداً، ولو كان الأمر على ما ذكر لصرح أبو النضر بذلك في حديثه، ولقال: بعثني هذا إلى هذا، ثم هذا إلى هذا، وإنما الحديث لأبي جهيم وفي مسنده.

ورواية سفيان بن عيينة وهم عند أهل العلم؛ فيما خالف فيه من ذلك. وقد وافق مالكا على روايته سفيان الثوري، فرواه عن أبي النضر، كما رواه مالك، ذكر روايته ابن أبي خيثمة من طريق أبي عبد الرحمن بن مهدي عنه (25)، ورواه أيضاً قبيصة بن عقبة عن الثوري؛ ذكر روايته ابن سنجر (26). وقال علي بن المديني: "وقول سفيان ومالك هو عندي الصواب، وحسبك بهما حفظاً وإتقاناً إذا اتفقا" (27)، وقال ابن معين لما سئل عن حديث ابن عيينة: "هذا خطأ؛ إنما هو: زيد إلى أبي جهيم" (28).

(23) مسند البزار: 3782/239/9.

(24) بيان الوهم والإيهام: باب ذكر أحاديث يوردها من موضع عن راو، ثم يردفها زيادة أو حديثاً من موضع آخر، موهما أنها عن ذلك الراوي، أو بذلك الإسناد، أو في تلك القصة، أو في ذلك الموضع، وليس الأمر كذلك. 107-105/2.

(25) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة: 289/1.

(26) هو محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني، أبو عبد الله من رجال الحديث، ولد بجرجان، وأقام مدة في البصرة، ثم سكن قرية (قطابة) بمصر، له مسند كبير، وكتاب العين في الحديث، مات سنة 258هـ. انظر: تاريخ جرجان ص 379/633، لم أقف على مؤلفاته، ولعلها من المفقودات.

(27) ترتيب المدارك وتقريب المسالك: 162/1.

(28) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة: 289/1.

قال م ~: وأحسب الذي حمل ع على هذا التأويل ما وقع في هذه الرواية عن سفيان من قوله: أربعين خريفاً. وقد روي عنه من الحديث نحو حديث مالك؛ رواه كذلك زهير بن حرب؛ ذكره أبو بكر ابنه عنه؛ قال فيه: أن يقوم أربعين خيراً من أن يمر بين يديه، لا أدري سنة أو شهراً أو ساعة. اهـ^[29].

الدراسة والموازنة

ذكر الإشبيلي عن مسلم، حديث أبي جهيم؛ (لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه... الحديث. ثم قال: في مسند البزار: "أربعين خريفاً".

فتعقبه ابن القطان بما أرفده من عند البزار بأنه يوهم أن الحديث عنده عن أبي جهيم، وليس كذلك، بل عن زيد بن خالد عكس هذا الذي في كتاب مسلم من رواية ابن عيينة، ثم ذهب بإيراد الحديثين بنصهما، ثم ذكر عقبهما اختلاف الروایتين، وأن ابن عيينة خطئ فيها، وليس خطأه بمتعين؛ لاحتمال أن يكون أبو جهيم بعث بسر ابن سعيد إلى زيد بن خالد، وزيد بن خالد بعثه إلى أبي جهيم بعد أن أخبره بما عنده يستثبته فيما عنده، وأخبر كل واحد منهما بمحفوظه....

فتعقبه ابن المواق في جمعه بين الروایتين، وأن كلاهما صحيح، قال ابن المواق: "وهذا التأويل بعيد جداً، ولو كان الأمر على ما ذكر لصرح أبو النضر بذلك في حديثه، ولقال بعثني هذا إلى هذا، ثم هذا إلى هذا"، ثم ذهب ابن المواق إلى أن رواية سفيان بن عيينة وهم، كما صرح غير واحد من أهل العلم، وإنما الحديث لأبي جهيم وفي مسنده.

وقد تُعقَّبَ ابنُ القطان □ أيضاً فيما ذهب إليه، فقال ابن رجب □ في "فتح الباري" "ومَنْ تكلف الجمع بين القولين من المتأخرين فقولُه ليس بشيء، ولم يأت بأمرٍ يقبل منه"⁽³⁰⁾، وقال ابن حجر في تخريج أحاديث الهداية: "ولا يخفى تكلفه"⁽³¹⁾، وقال في الفتح: "تعليل الأئمة للأحاديث مبني على غلبة الظن، فإذا قالوا: أخطأ فلان في كذا لم يتعين خطؤه في نفس الأمر، بل هو راجح الاحتمال فيعتمد، ولولا ذلك لما اشترطوا انتفاء الشاذ - وهو ما يخالف الثقة فيه من هو أرجح منه - في حد الصحيح"⁽³²⁾.

⁽²⁹⁾ بغية النقاد النقلة: 145/298-295/1 ح.

⁽³⁰⁾ فتح الباري لابن رجب: 90/4.

⁽³¹⁾ الدراية في تخريج أحاديث الهداية: 179/1.

⁽³²⁾ فتح الباري: 585/1.

وكلام ابن المواق ومن تبعه من بعده صحيح، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: أن الحديث جاء من وجهين، على قلبا في إسناده، انقلب الصحابي نفسه كما في هذه الرواية:

الوجه الأول: رواية مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن بسر بن سعيد: أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله... الحديث⁽³³⁾.

وتابع مالك في هذه الرواية:

1- سفيان الثوري عن أبي النضر، به⁽³⁴⁾.

2- وسعيد بن أبي أيوب عن أبي النضر به⁽³⁵⁾. فهؤلاء جعلوا الرواية من مسند أبي جهيم.

الوجه الثاني: خالفهم فيه سفيان بن عيينة، فرواه عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، قال: أرسلني أبو جهيم الأنصاري إلى زيد بن خالد الجهني أسأله ما سمع من النبي ﷺ في الذي يمر بين يدي المصلي... الحديث⁽³⁶⁾.

وتابع سفيان بن عيينة: الضحاك بن عثمان عن سالم أبي النضر به، كما في رواية السراج⁽³⁷⁾.

قال ابن عبد البر في "التمهيد": "روى ابن عيينة هذا الحديث مقلوباً عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، جعل في موضع زيد بن خالد أبا جهيم، وفي موضع أبي جهيم زيد بن خالد"⁽³⁸⁾.

وقال ابن رجب في "الفتح" عقب ذكره متابعة ابن عيينة من مسند السراج: "وهذا يوافق رواية ابن عيينة وهو أيضاً وهم"⁽³⁹⁾.

⁽³³⁾ أخرجه مالك في الموطأ 2/215/526، وعنه أخرجه الشيخان في صحيحهما: صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب إثم المار بين يدي

المصلي، 1/108/510، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب إثم المار بين يدي المصلي، 1/363/507.

⁽³⁴⁾ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب إثم المار بين يدي المصلي، 1/363/507.

⁽³⁵⁾ المعجم الأوسط: 1/89/265.

⁽³⁶⁾ أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب المرور بين يدي المصلي، 2/98/942، وأحمد في مسنده:

17051/286/28 ح/3782، والبزار في مسنده: 9/239/3782.

⁽³⁷⁾ مسند السراج: 148، ح/391.

⁽³⁸⁾ التمهيد: 147/21.

⁽³⁹⁾ فتح الباري: 91/4.

قال الحافظ ابن حجر في "الدراية": "وهذا اختلاف شديد على ابن عيينة"⁽⁴⁰⁾.

ثانياً: أن أهل العلم ذهبوا إلى رجحان طريق مالك ومن تابعه، ورد طريق ابن عيينة، منهم ابن المديني⁽⁴¹⁾ وابن معين⁽⁴²⁾ وكما ذكر ابن المواق⁽⁴³⁾، وكذلك قال ابن عبد البر: "والقول عندنا قول مالك، وقد تابعه الثوري وغيره"⁽⁴⁴⁾.

وقال المزي: "والمحفوظ حديث سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد: أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من النبي ﷺ في المار بين يدي المصلي، ومن جعل الحديث من مسند زيد بن خالد فقد وهم، والله أعلم"⁽⁴⁵⁾.

وقال ابن رجب في "فتح الباري": "وممن نص على أن جعل الحديث من مسند زيد بن خالد، عن النبي ﷺ وهم من ابن عيينة وخطاء: ابن معين في رواية ابن أبي خيثمة، وأشار إليه الإمام أحمد في رواية حنبل، وقد اضطرب ابن عيينة في لفظه وإسناده ولم يحفظه جيداً"⁽⁴⁶⁾.

وقال ابن حجر، عقب رواية مالك، عن أبي النضر: "هكذا روى مالك هذا الحديث، في «الموطأ» لم يختلف عليه فيه، أن المرسل هو زيد، وأن المرسل إليه هو أبو جهيم..."⁽⁴⁷⁾.

ثالثاً: من القرائن التي استند عليها العلماء في رجحان رواية مالك ومن تابعه، هي كثرة عددهم، وأنهم من الثقات الأثبات (فمالك والثوري وسعيد بن أبي أيوب) لما اجتمعا في ذلك كانوا أولى بالحفظ من ابن عيينة فيما خالفهم فيه.

وفي ذلك قال الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" عقب سوجه طريق ابن عيينة وطريق مالك: ((ولما اختلف مالك وسفيان في المردود إليه رواية ما في هذا الحديث عن النبي ﷺ - من هو من زيد بن خالد، ومن أبي

(40) الدراية: 179/1.

(41) ترتيب المدارك وتقريب المسالك: 162/1.

(42) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة: 289/1.

(43) بغية النقاد النقلة: 298/1.

(44) التمهيد: 147/21.

(45) تحفة الأشراف: 231/3.

(46) فتح الباري: 90/4.

(47) المرجع السابق: 584/1.

الجهيم الأنصاري احتجنا إلى طلبه من رواية غيرهما من الأئمة الذي رواه عن أبي النضر؛ ليكون ما عسى أن نجده في ذلك قاضياً بين مالك وابن عيينة فيه".

ثم خرج بعد ذلك طريق سفيان الثوري، وقال عقبه: "فكان في ذلك راويه عن النبي - ﷺ - هو أبو جهيم الأنصاري لا زيد بن خالد، فوجب بذلك القضاء فيما اختلف فيه مالك وسفيان بن عيينة لمالك على ابن عيينة؛ لأن مالكاً والثوري لما اجتماعاً في ذلك على شيء كانا أولى بحفظه من ابن عيينة فيما خالفهما فيه"⁽⁴⁸⁾. وقد تابع مالكاً والثوري (سعيد بن أبي أيوب) كما في رواية الطبراني، وهو أحد الثقات الأثبات⁽⁴⁹⁾، فهذا أكد لرجحان هذا الوجه⁽⁵⁰⁾.

الترجيح

أصاب ابن المواق فيما تعقب به ابن القطان من وهمه في جمعه بين الروایتين، والصواب ترجيح رواية مالك ومن تابعه على رواية ابن عيينة. وذلك لأمر:

الأول: أن مالكاً □ توبع عليه، تابعه جبل في الحفظ والإتقان، وهو سفيان الثوري.

الثاني: أن ابن عيينة، قد اضطرب في لفظه وإسناده ولم يحفظه جيداً - كما ذكر ابن حجر □ - فرواية من لم يختلف في لفظه وإسناده أولى بالتقديم من رواية من اختلف في لفظه وإسناده.

الثالث: أن النقاد رجحوا رواية مالك على رواية ابن عيينة منهم ابن المديني، وابن معين، وابن عبد البر وابن رجب، وابن حجر وغيرهم⁽⁵¹⁾.

⁽⁴⁸⁾ شرح مشكل الآثار: 82/1-83/85 ح-86.

⁽⁴⁹⁾ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 66/4 ت-277، تهذيب الكمال: 10/342 ت-2241، تهذيب التهذيب: 7/5 ت-9.

⁽⁵⁰⁾ فائدة في علم الحديث تتعلق بحديث المسألة، وهي: "دليل على قبول خبر الواحد" فإن زيد بن خالد، أرسل بسر بن سعيد، إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي، واقتصر على خبره مع قدرته على السماع من أبي جهيم مباشرة. قال الحافظ ابن حجر في الفتح: 586/1: "وفيه الاعتماد على خبر الواحد لأن زيدا اقتصر على النزول مع القدرة على العلو اكتفاء برسوله المذكور".

⁽⁵¹⁾ التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة: 289/1، التمهيد: 147/21، ترتيب المدارك وتقريب المسالك: 162/1، فتح الباري: 91/4، الدراية:

179/1.

التعقب رقم: (3):

عن جابر بن عتيك، أن رسول الله ﷺ، قال: «سَيَاتِيكُمْ رَكْبٌ (52) مُبَغَّضُونَ، فإذا جاؤوكم، فَرَحَّبُوا بِهِمْ، وَخَلُّوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَبْتَغُونَ، فَإِنْ عَدَلُوا فَلْأَنْفُسِهِمْ، وَإِنْ ظَلَمُوا فَعَلَيْهَا، وَأَرْضُوهُمْ، فَإِنْ تَمَامَ زَكَاتِكُمْ رِضَاهُمْ، وَلْيَدْعُوا لَكُمْ» (53).

قال الإشبيلي: [وذكر أبو داود عن أبي الغصن، عن صخر بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: "سَيَاتِيكُمْ رَكْبٌ مَبْغُضُونَ، . . الحديث (54).

أبو الغصن اسمه: ثابت بن قيس بن غصن.

وقال أبو بكر البزار: عن عبد الرحمن بن جابر، عن عبد الله، وخرجه في مسند جابر بن عبد الله، وعبد الرحمن بن جابر بن عبد الله لا يحتج به، وكذلك الآخر (55).

قال ابن القطان: [هذا نص ما أورده، وهو كله صحيح، إلا أني خفت أن يتوهم منه متوهم أن هذا الذي هو عند البزار - عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، بدلا من عبد الرحمن بن جابر بن عتيك - هو أيضًا من رواية صخر بن إسحاق المذكور عنه، ومن رواية أبي الغصن - عن صخر، وأنهما لم يفترقا إلا في عبد الرحمن. فهو عند أبي داود: ابن جابر بن عتيك، وهو عند البزار: ابن جابر بن عبد الله.

وهذا لو توهمه متوهم، كان له في الكلام المذكور ما يحمله عليه، وإن كان إذا ذكر حديثا، ثم أرفده عن ذلك صاحب أو التابع رواية أخرى، لا يلزم أن تكون الروايتان مشتركتين فيما بقي من إسناديهما، فإن هاهنا مغلطا، وهو ذكر أبي الغصن، وصخر بن إسحاق، وعبد الرحمن بن جابر بن عتيك.

(52) ركب تصغير ركب، وهو جمع راكب، أراد بهم السعاة في الصدقة، وجعلهم مبغضين، لأن الغالب في أرباب الأموال الكراهية للسعاة، لما جبلت عليه القلوب من حب المال. جامع الأصول: 650/4.

(53) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب رضا المصدق، 37/3 ح 1588 واللفظ له، والبيهقي في سننه الكبرى: 192/4 ح 7379، كلاهما عن بشر بن عمر، عن أبي الغصن، عن صخر بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك، عن أبيه. قال البيهقي عقبه: "فهذا حديث مختلف إسناده عن أبي الغصن".

وخالفه البزار كما في كشف الأستار: 397/2 ح 1946، فرواه عن أبي الغصن ثابت بن قيس، عن خارجة بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر، عن جابر.

(54) سبق تخريجه في حديث المسألة.

(55) الأحكام الوسطى: 184/2.

ثم قال: هو عند البزار، عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، فظاهر هذا بلا شك الاشتراك في جميع ما ذكر، وليس الواقع في الوجود كذلك.

وإنما هو عند البزار، وابن أبي شيبة، وغيرهما، عن أبي الغصن، عن خارجة بن إسحاق السلمي، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه جابر بن عبد الله⁽⁵⁶⁾.

قال البزار: "حدثنا محمد بن معمر، قال حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا أبو الغصن: ثابت بن قيس، عن خارجة بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: "سيأتيكم رقيب مبغضون،... الحديث.

قال: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وخارجة بن إسحاق من أهل المدينة، وأبو الغصن من أهل المدينة أيضًا، ولم يكن حافظًا⁽⁵⁷⁾. انتهى ما ذكر.

وفي مسند جابر بن عبد الله ذكره، وهكذا فعل ابن أبي شيبة، والبخاري في تاريخه، إسنادًا وممتنا⁽⁵⁸⁾.

وخارجة بن إسحاق، ليس فيه مزيد، وصخر بن إسحاق، الذي في إسناد حديث أبي داود، أعرض أبو محمد عن ذكره، وهو غير معروف ولا مذكور في كتب الرجال، كما أن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك، لا أعلم له وجودًا في شيء منها.⁽⁵⁹⁾

قال ابن المواق: [وقال في حديث (سيأتيكم رقيب مبغضون).] قولًا حسنًا بين فيه ما وقع في إسناده من الخلاف عند البزار وغيره؛ لما وقع في كتاب أبي داود إذ كان عند أبي داود من رواية ثابت بن قيس -أبي الغصن- عن صخر بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك، عن أبيه.

وكان عند البزار من رواية ثابت المذكور، عن خارجة بن إسحاق السلمي عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن جابر، ثم قال: وفي مسند جابر ابن عبد الله ذكره؛ قال: وهكذا فعل ابن أبي شيبة والبخاري، وبقي عليه أن يبين أيهما أصوب إسنادًا، هل ما ذكره أبو داود، أو ما ذكره البزار؟ وكلامه على هذا الحديث حسن إلا

⁽⁵⁶⁾ كشف الأستار عن زوائد البزار: 398/2 ح/1946، مصنف ابن أبي شيبة: 380/6 ح/9932.

⁽⁵⁷⁾ كشف الأستار عن زوائد البزار: 398/2 ح/1946.

⁽⁵⁸⁾ مصنف ابن أبي شيبة: 380/6 ح/9932، التاريخ الكبير: 205/3 ت/699.

⁽⁵⁹⁾ بيان الوهم والإيهام: باب: ذكر أحاديث يوردها من موضع عن راو، ثم يردفها زيادة أو حديثًا من موضع آخر، موهما أنها عن ذلك الراوي، أو بذلك الإسناد، أو في تلك القصة، أو في ذلك الموضع، وليس الأمر كذلك. 131/2-132.

أن هذا القدر أغفله؛ وهو وكيد، فذكرته لإكمال الفائدة عندي فيه. فأقول: روى هذا الحديث أبو داود عن عباس بن عبد العظيم العنبري ومحمد بن المثني، عن بشر بن عمر الزهراني عن أبي الغصن -وهو ثابت بن قيس- فقال ما تقدم ذكره من عند أبي داود.

وخالفه جماعة في إسناده؛ روه عن ثابت أبي الغصن، عن خارجة بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه، منهم: أبو عامر الخزاز، صالح بن رستم⁽⁶⁰⁾، وخالد بن مخلد القطواني⁽⁶¹⁾، وإسحاق بن محمد الفروي⁽⁶²⁾، وإسماعيل بن أبي أويس، فكان القول ما قالت الجماعة، لا ما انفرد به واحد شذ عنها، ولم يقم إسناده الحديث؛ إذ ذكر فيه راويين غير معروفين في نقله الحديث؛ وهما: صخر بن إسحاق⁽⁶³⁾، وعبد الرحمن بن جابر بن عتيك⁽⁶⁴⁾، ثم جعل الحديث من مسند جابر بن عتيك؛ وذلك كله بين الوهم.

وأنا أعرف بمواقع ذلك، أما أبو عامر الخزاز فرواه عنه محمد بن معمر البحراني، ومحمد بن بشار، ورواه الخزاز عن محمد بن معمر، ورواه بقي ابن مخلد عن محمد بن بشار، ورواه عن خالد بن مخلد أبو بكر بن أبي شيبة في "مسنده"، ورواه عن إسحاق الفروي أبو عبد الله البخاري في "تاريخه الكبير"، وعلي بن عبد العزيز في "المنتخب"⁽⁶⁵⁾، ورواه عن إسماعيل بن أبي أويس أبو بكر بن أبي خيثمة⁽⁶⁶⁾؛ فتبين أن رواية بشر وهم، ويزيد ذلك بيانا أن ثابت بن قيس المذكور في التواريخ بروايته عن خارجة بن إسحاق⁽⁶⁷⁾، والله أعلم. اهـ⁽⁶⁸⁾.

الدراسة والموازنة

ذكر الإشبيلي عن أبي داود، حديث جابر بن عتيك، أن رسول الله ﷺ، قال (سيأتيكم رقيب مبغضون. . . الحديث).

⁽⁶⁰⁾ كما عند البراز، في كشف الأستار: 398/2 ح/1946.

⁽⁶¹⁾ مصنف ابن أبي شيبة: 380/6 ح/9932.

⁽⁶²⁾ التاريخ الكبير: 205/3 ت/699.

⁽⁶³⁾ ميزان الاعتدال: 3862/308/2، تهذيب التهذيب: 410/4 ت/715.

⁽⁶⁴⁾ ميزان الاعتدال: 4834/553/2 ت/312، تهذيب التهذيب: 154/6 ت/312.

⁽⁶⁵⁾ لم أقف عليه.

⁽⁶⁶⁾ لم أقف عليه.

⁽⁶⁷⁾ التاريخ الكبير: 205/3 ت/699.

⁽⁶⁸⁾ بغية النقاد النقلة: 309-306/1 ح/149.

فتعقبه ابن القطان مبينا ما وقع في إسناده من الخلاف عند البزار وغيره؛ إذ كان عند أبي داود من رواية ثابت بن قيس -أبي الغصن- عن صخر بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك، عن أبيه. وكان عند البزار من رواية ثابت، عن خارجة بن إسحاق السلمي عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن جابر.

ثم تعقبه ابن المواق في أن كل ما ذكر صحيح ولكن بقي عليه أن يبين أيهما أصوب إسنادا، هل ما ذكره أبو داود، أو ما ذكره البزار؟ .

ورجح ابن المواق رواية -خارجة بن إسحاق- على رواية - صخر بن إسحاق- وأن رواية بشر عن أبي الغصن، عن صخر، هي المرجوحة، وذلك لقرائن استند عليها:

أولاً: كثرة عدد الرواه الذين رووه عن ثابت أبي الغصن، عن خارجة بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه.

ثانياً: تفرد بشر، عن ثابت بن قيس، عن صخر بن إسحاق.

ثالثاً: أن ثابت بن قيس المذكور في التواريخ بروايته عن خارجة بن إسحاق.

رابعاً: ذكر راويين مجهولين في حديث أبي داود، عن بشر، وهما: صخر بن إسحاق، وعبد الرحمن بن جابر بن عتيك.

وكل ما ذكر ابن المواق صحيح وأوافقه في الترجيح، فكان القول ما قالت الجماعة، لا ما انفرد به واحد شذ عنها، ولم يقم إسناد الحديث.

فالحديث مختلف في إسناده عن (أبي الغصن)⁽⁶⁹⁾ منهم من جعله من مسند جابر بن عتيك، ومنهم من جعله من مسند جابر بن عبد الله.

فأبو داود والبيهقي: كلاهما من طريق أبي الغصن ثابت بن قيس، عن صخر بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك، عن أبيه.

⁽⁶⁹⁾ قاله البيهقي في السنن بعد ما أخرج الرواية: 4/192/ح7379.

وابن أبي شيبة⁽⁷⁰⁾، والبخاري⁽⁷¹⁾، وعلي بن عبد العزيز في "المنتخب"، وابن أبي خيثمة -حسب ما نقل ابن المواق عنهما-⁽⁷²⁾، والبزار⁽⁷³⁾، وابن زنجوية⁽⁷⁴⁾، جميعهم من طريق أبي الغصن ثابت بن قيس، عن خارجة بن إسحاق، عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبيه.

وكما أشار ابن المواق إلى أن خارجة بن إسحاق معروف الرواية عن عبد الرحمن بن جابر، وروى عنه ثابت بن قيس أبو الغصن هكذا ذكر أصحاب التراجم⁽⁷⁵⁾.

إضافة على ذلك أن ثابت بن قيس أبا الغصن معروف الرواية عن جابر بن عبد الله، ورأى جابر بن عبد الله فيما اعترف به أبو حاتم والخطيب البغدادي⁽⁷⁶⁾.

ثم إن كان الحديث من مسند جابر بن عتيك، أو من مسند جابر بن عبد الله، فالحديثان ضعيفان فالراوي عنهما هو (ثابت بن قيس)، لم يكن بالحافظ، يقع في حديثه الوهم والخطأ، قال المنذري: "في إسناده أبو الغصن، وهو ثابت بن قيس المدني الغفاري مولاهم، وقيل ابن عفان، قال الإمام أحمد: ثقة. وقال يحيى بن معين: ضعيف. وقال مرة: ليس بذلك صالح. وقال مرة: ليس به بأس⁽⁷⁷⁾. وقال ابن حبان: كان قليل الحديث كثير الوهم فيما يرويه. ولا يحتج بخبره إذا لم يتابعه عليه غيره⁽⁷⁸⁾، ثم قال المنذري: "في الرواة خمسة كل منهم اسمه ثابت بن قيس لا يعرف فيهم من تكلم فيه غيره"⁽⁷⁹⁾. انتهى.

⁽⁷⁰⁾ مصنف ابن أبي شيبة: 380/6 ح/9932.

⁽⁷¹⁾ التاريخ الكبير: 267/5 ت/862 - 266/5 ت/861.

⁽⁷²⁾ لم أقف عليهما.

⁽⁷³⁾ كشف الأستار: 397/2 ح/1946.

⁽⁷⁴⁾ الأموال لابن زنجويه: 890/3 ح/1574.

⁽⁷⁵⁾ التاريخ الكبير: 205/3 ت/699، الجرح والتعديل: 375/3 ت/1714، الثقات لابن حبان: 273/6 ت/7703، ميزان الاعتدال:

87/8 ت/314. وقال البزار: "وخارجة وأبو الغصن مدنيان". كشف الأستار: 398/2.

⁽⁷⁶⁾ الجرح والتعديل: 456/2 ت/1840 - الاستغناء في معرفة المشهورين: 873/2 ت/1030. المتفق والمفترق: 600/1 ت/296 - سير أعلام النبلاء: 25/7 ت/9.

⁽⁷⁷⁾ تاريخ ابن معين - رواية الدوري: 172/1 ت/808 - الكامل في ضعفاء الرجال: 292/2 ت/310 - تهذيب الكمال: 373/4 ت/829.

⁽⁷⁸⁾ المجروحين لابن حبان: 206/1 ت/167.

⁽⁷⁹⁾ مختصر سنن أبي داود للمنذري: 463/1.

فإذا أضفت إلى تفردته أنه كان قليل الحديث، كثير الوهم - كما قال ابن حبان- ترجح لك ما قلته، لا سيما والأوهام قد تغتفر لواسع الرواية مع الحفظ. (80)

لكن في الباب ما يغني عن ذلك وهو حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا أَتَاكُمُ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصُدُّوهُ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ» (81).

الترجيح

أصاب ابن المواق في تعقبه على ابن القطان حيث أغفل ترجيح إحدى الراويتين على الأخرى، ولم يعين راوي الحديث هل هو ابن جابر بن عتيك، أو ابن جابر بن عبد الله، فرجح رواية خارجه بن إسحاق، وفيه: (ابن جابر بن عبد الله، عن أبيه).

التعقب رقم: (4):

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "أن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال: إنه زني، فأعرض عنه، فأعاد عليه مِراراً، فأعرض عنه، فسأل قومه: "أمجنون هو؟" قالوا: ليس به بأس، قال: أفعلت بها؟" قال: نعم، فأمر به أن يُرجم، فأنطلق به فرجم، ولم يُصلِّ عليه» (82).

قال الإشبيلي: [البخاري، عن ابن عباس قال: لَمَّا أَتَى مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ عَمَرْتَ، أَوْ نَظَرْتَ» قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَنْكَبْتَهَا». لَا يَكْنِي، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِهِ فَرَجَمَ (83).

وقال أبو داود: ولم يصل عليه (84).

(80) الوهم نوع من الخطأ قل أن يسلم منه أحد من الحفاظ المتقنين، فضلاً عن دونهم. وإنما يؤثر في ضبط الراوي إذا كثرت منه ذلك، حيث لا تقبل روايته عندئذ إذا لم يحدث من أصل صحيح، بخلاف الوهم اليسير فإن أثره يقتصر على ذلك الحديث الذي حصل فيه، قال عبد الرحمن بن مهدي: "احفظ عن الرجل الحافظ المتقن فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهيم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه، لو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس، وآخر يهيم والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه - يعني لا يحتج بحديثه". انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 38/2، ضوابط الجرح والتعديل: 84/1.

(81) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب إرضاء الساعي ما لم يطلب حراماً، 757/2 ح 989. أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب رجم ماعز بن مالك، 474/6 ح 4421، واللفظ له، من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس.

والنسائي في الكبرى كتاب الرجم، مسألة المعترف بالزنا عن كفيته، 419/6 ح 7132، عن عكرمة مرسلًا.

(82) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب: هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمزت، 167/8 ح 6824.

(84) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب رجم ماعز بن مالك، 474/6 ح 4421.

وقال البخاري من حديث جابر أن النبي ﷺ - قال له خَيْرًا، وَصَلَّى عَلَيْهِ⁽⁸⁵⁾.⁽⁸⁶⁾.

قال ابن القطان: [وذكر أيضًا من طريق البخاري، عن ابن عباس في قصة ما عر حديثا فيه "أنكتها؟" - لا يكتنى - قال: نعم، قال: "فعند ذلك أمر برجمه". ثم قال: وقال أبو داود: "ولم يصل عليه".

وقال البخاري من حديث جابر، "إن النبي ﷺ قال له خيرا، وصلّى عليه".

كذا وقع هذا الموضوع، مفهما أن زيادة "لم يصل عليه" من حديث ابن عباس، وليس كذلك، وأنا أظن أنه كان قد كتب من عند أبي داود: "ولم يصل عليه" في الحاشية ملحقا، وغلط في التخريج والإشارة إليه. فكتب قبل قوله: وقال البخاري: من حديث جابر، وإنما ينبغي أن يكون بعده، فإن ذلك في كتاب أبي داود، إنما هو في حديث جابر، وهو بعينه حديث البخاري، في إسناده ومثنته، من رواية عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر، أن رجلا من أسلم، فذكر حديثا واحدا عندهما، قال فيه أبو داود: "وقال له النبي ﷺ خيرا ولم يصل عليه". وقال البخاري: "وقال له النبي ﷺ خيرا وصلّى عليه".

ثم قال البخاري: رواه معمر، قيل له: رواه غيره؟ قال: لا، يعني "وصلّى عليه".⁽⁸⁷⁾.

قال ابن المواق: عليه في هذا دركان.

- أحدهما في إنكاره أن يكون في كتاب أبي داود: (ولم يصل عليه) مرويا من حديث ابن عباس....
- الثاني: أنه ذكر الخلاف في حديث جابر بين كتاب البخاري وكتاب أبي داود في أن قال أحدهما: (وصلّى عليه)، وقال الآخر: (ولم يصل عليه)، ولم يبين ممن جاء هذا الاختلاف، ولا حقق الأصوب من القولين، والأصح من الروایتين، فقصدت بيان ذلك ها هنا مستعينا بالله:

فنقول هذا الحديث اختلف فيه على عبد الرزاق؛ فرواه عنه محمود بن غيلان؛ فقال: (وصلّى عليه)، حدث به البخاري عن محمود وهي التي خرج في صحيحه⁽⁸⁸⁾، وتابع محمودا عليها سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق،

⁽⁸⁵⁾ صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الرجم بالمصلّى، 6820/8/166ح.

⁽⁸⁶⁾ الأحكام الوسطى: 82/4.

⁽⁸⁷⁾ بيان الوهم والإيهام: باب: ذكر أحاديث يوردها من موضع عن راو، ثم يردفها زيادة أو حديثا من موضع آخر، موهما أنها عن ذلك الراوي، أو بذلك الإسناد، أو في تلك القصة، أو في ذلك الموضع، وليس الأمر كذلك. 137/2.

⁽⁸⁸⁾ سبق تخريجه في كلام الإشبيلي.

ذكر رواية سلمة بن شبيب أبو علي بن السكن في كتاب "السنن" (89)، وخالفهما جماعة من الثقات الأثبات؛ منهم محمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن رافع النيسابوري ونوح بن حبيب القومسي (90)، وأحمد بن منصور الرمادي (91)، والحسن بن علي الحلواني ومحمد بن المتوكل العسقلاني (92)؛ روه هؤلاء كلهم عن عبد الرزاق؛ فقالوا: (ولم يصل عليه)، والصواب ما قالوا إن شاء الله، فإنه غير جائز أن يترك قول هؤلاء كلهم، وهم ثقات حفاظ، وفيهم إمام جليل، وهو الذهلي لقول واحد أو اثنين لا يدانونهم في الحفظ والإتقان، بل ترجيح روايتهم على رواية من خالفهم أولى وأصوب، إن شاء الله.

رواه أبو داود عن محمد بن المتوكل العسقلاني، والحسن بن علي الحلواني، ورواه عن الذهلي والحسن بن علي الحلواني، ومحمد بن رافع، ونوح بن حبيب أبو عبد الرحمن النسائي، ورواه عن أحمد بن منصور الرمادي: عبد الله بن الهيثم بن خالد الطيني الخياط، وهو أحد الثقات، حدث به عنه الدارقطني (93). اهـ. [94].

الدراسة والموازنة

ذكر الإشبيلي من طريق البخاري حديث ابن عباس في قصة معاذ، وفيه "أنكتها؟" - لا يكنى - قال: نعم، قال: "فعند ذلك أمر برجمه".

ثم قال: وقال أبو داود: "ولم يصل عليه".

فتعقبه ابن القطان أن هذا يفهم منه أن قوله: (ولم يصل عليه) عند أبي داود من حديث ابن عباس، ثم قال: وليست كذلك، إنما يعرف من حديث جابر رضي الله، وألحق الوهم بالتخريج والإلحاق والإشارة.

ثم ذكر طريق البخاري من حديث جابر، من رواية عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر.

وقال فيه أبو داود: "وقال له النبي ﷺ خيراً ولم يصل عليه". وقال البخاري: "وقال له النبي ﷺ خيراً وصلّى عليه".

(89) لم أقف عليه، ولعله من المفقودات.

(90) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على المرحوم، 62/4 ح/1956.

(91) سنن الدارقطني: 3240 ح/144/4.

(92) سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب رجم معاذ بن مالك، 4430 ح/479/6.

(93) سنن الدارقطني: 3240 ح/144/4.

(94) بغية النقاد النقلة: 150 ح/313-309/1.

فتعقبه ابن المواق في إنكاره لفضة (لم يصل عليه) من حديث ابن عباس عند أبي داود، وقال ابن المواق بل موجودة وثابتة من حديث ابن عباس من سنن أبي داود.

ثم تعقبه في درك آخر وهو محل دراستنا من هذا الباب، وهو ذكره الخلاف في حديث جابر بين كتاب البخاري وكتاب أبي داود في أن قال أحدهما: (وصلى عليه)، وقال الآخر: (ولم يصل عليه)، ولم يبين الأصوب من القولين، والأصح من الروايتين.

فذكر ابن المواق اختلاف الحديث على عبد الرزاق وترجيحه طريق محمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن رافع النيسابوري، وغيرهم ممن تابعهم، عن عبد الرزاق؛ فقالوا: (ولم يصل عليه)، وذلك لقرائن استند عليها، وهي كالتالي:

أولاً: أن الذين رووه بلفظ (لم يصل عليه) جماعة، وأن الذين رووه بلفظ (وصلى عليه) دونهم في العدد.

ثانياً: أنهم من الثقات الحفاظ، وفيهم إمام جليل، وهو الذهلي.

ثالثاً: أن الطريق المخالف لقول واحد أو اثنين لا يداونونهم في الحفظ والإتقان.

فكان ترجيحه روايتهم على رواية من خالفهم أولى وأصوب.

فالحديث كما قال اختلف فيه على عبد الرزاق على النحو الآتي:

أولاً: أخرجه البخاري عن محمود بن غيلان⁽⁹⁵⁾، وقال ابن المواق تابع محمود هذا على ذلك: (سلمة بن شبيب) عند ابن السكن.

كلاهما عن عبد الرزاق، عن الزهري، عن معمر، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه بلفظ: «وصلى عليه». وأخرجه أبو داود من طريق: الحسن بن علي الحلواني، ومحمد بن المتوكل العسقلاني.

وأخرجه النسائي من طريق محمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن رافع النيسابوري، ونوح بن حبيب القومسي⁽⁹⁶⁾.

⁽⁹⁵⁾ سبق تخريجه في كلام ابن المواق.

⁽⁹⁶⁾ سبق تخريجه في كلام ابن المواق.

والدارقطني من طريق أحمد بن منصور الرمادي⁽⁹⁷⁾.

وأبو عوانة، وابن حزم؛ كلاهما من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري، وزاد أبو عوانة عن محمد بن مهل الصنعاني⁽⁹⁸⁾.

ثمانيتهم (الذهلي، ومحمد بن رافع، ونوح القومسي، والحسن الحلواني، ومحمد بن المتوكل، وأحمد الرمادي، وإسحاق الدبري، ومحمد الصنعاني) عن عبد الرزاق، عن الزهري، عن معمر، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله، بلفظ: «ولم يصل عليه».

وسبق ابن المواق بترجيح رواية الذهلي ومن تابعه؛ الطحاوي⁽⁹⁹⁾، والبيهقي في السنن⁽¹⁰⁰⁾، وقال بذلك ابن عبد الهادي في التنقيح، وابن حجر وعللا ذلك بكثرة عدد الرواة الأثبات على من خالفهم⁽¹⁰¹⁾.

قال البيهقي في السنن: "رواية محمود بن غيلان خطأ، لإجماع أصحاب عبد الرزاق على خلافه، ثم إجماع أصحاب الزهري على خلافه"⁽¹⁰²⁾.

وقال ابن حجر بعد ذكره طرق الرواية: "فهؤلاء أكثر من عشرة أنفس خالفوا محمودا منهم من سكت عن الزيادة ومنهم من صرح بنفيها"⁽¹⁰³⁾.

وقال في موضع آخر: "وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بأنه لم يصل عليه"⁽¹⁰⁴⁾.

ومما يدل على ترجيح رواية (ولم يصل عليه)، أنها وردت كذلك في حديث ابن عباس في قصة ماعز، فعلى هذا زيادة (وصلى عليه) زيادة شاذة تفرد بها محمود بن غيلان وخالف فيها "الثقات".

⁽⁹⁷⁾ سبق تخريجه في كلام ابن المواق.

⁽⁹⁸⁾ مستخرج أبي عوانة: 320/13، المحلى بالآثار: 189/12.

⁽⁹⁹⁾ وذلك بعد ما أخرج الحديث من طريق النسائي، عن الذهلي، تكلم عن سبب صلاة النبي ﷺ المرأة المرجومة التي اعترفت بالزنا، وعن ماعز بن مالك الذي رجمه ولم يصل عليه، فكان مما قاله أن المرأة اعترفت بذنبها وأقرت به، وفي صبرها على الحد حتى أخذ منها، أما الرجل فكان منه خلاف ذلك، لأنه يرى أنه لا يفعل ذلك به، وهربه من إقامة عقوبة الله عليه التي أوجبها ما أقر به على نفسه. شرح مشكل الآثار: 431/377/1 ح.

⁽¹⁰⁰⁾ السنن الكبرى: 16955/380/8 ح.

⁽¹⁰¹⁾ تنقيح التحقيق: 668/2.

⁽¹⁰²⁾ السنن الكبرى: 16955/380/8 ح.

⁽¹⁰³⁾ فتح الباري: 130/12.

⁽¹⁰⁴⁾ فتح الباري: 131/12.

ثانياً: ذهب ابن حجر إلى ترجيح آخر وهو الجمع بين الروايات بأن قال: "رواية من روى الحديث بنفي الصلاة عليه، محمول على أنه ﷺ لم يصل عليه في ذلك اليوم، أما رواية من رواه بذكر الصلاة عليه، فهذا كان في اليوم التالي، ويستند هؤلاء إلى حديث أبي أمامة الذي رواه أصحاب السنن وعبد الرزاق، وهو صريح بأنه ﷺ صلى عليه من الغد، ويؤيده أن النبي ﷺ صلى على الغامدية بعدما رجمت، وهو حديث رواه الجماعة، إلا البخاري من مسند عمران بن حصين: (أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ، وهي حبلى من الزنا، فقالت: يا نبي الله أصبت حدا فأقمه علي، فدعا النبي ﷺ وليها. فقال: أحسن إليها، فإذا وضعت، فأتني بها. ففعل، فأمر بها النبي ﷺ، فشكت عليها ثيابها، ثم أمر بها فرجمت، ثم صلى عليها، فقال له عمر: تصلي عليها يا نبي الله، وقد زنت؟ فقال: لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها)"⁽¹⁰⁵⁾.

وهذا نوع من التكلف لا دليل عليه في حديث جابر، إذ مخرجه ضيق جداً، حيث إن المدار على عبد الرزاق واختلف عليه إثباتاً ونفياً في فقرة الصلاة عليه.

فمن المستبعد جداً أن يكون الحديث محفوظاً باللفظين المتعارضين في نفس الرواية.

وخاصة وأن لفظة: (فصلى عليه) انفرد بها محمود بن غيلان، وخالفه الجرم الغفير عن عبد الرزاق، وكذا خالفه الثقات الأثبات من أصحاب الزهري فلم ترد في حديث أي منهم.

وقد أشار البخاري نفسه إلى إعلال تلك اللفظة أيضاً بقوله عقب الحديث: "لم يقل يونس، وابن جريج، عن الزهري: «فصلى عليه». سئل أبو عبد الله: فصلى عليه، يصح؟ قال: رواه معمر، قيل له: رواه غير معمر؟ قال: لا"⁽¹⁰⁶⁾.

فلم يستطع البخاري أن يجزم بصحتها بل قال: "رواه معمر".

وهذا يشير فيما يظهر أنه لم يقف على الخلاف على عبد الزاق، فظن تلك الزيادة محفوظة عن معمر وخالفه فقط يونس وابن جريج، فلم يذكرها (وليس لم يذكرها عكسها).

ومعمر من الأثبات في الزهري، فاعتبارها زيادة ثقة مقبولة والحالة هكذا قول معتبر جداً.

⁽¹⁰⁵⁾ فتح الباري: 131/12.

⁽¹⁰⁶⁾ صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الرجم بالمصلى، 8/166/ح6820.

ولكن إذا علم أن هذه الرواية غير محفوظة عن عبد الرزاق نفسه، وأن الجم الغفير من الثقات الأثبات رووه عنه عكسها، بلفظ: (ولم يصل عليه).

وكذا خالفه الثقات الأثبات من أصحاب الزهري فلم ترد في حديث أي منهم.

فهذا من خلاف التضاد الذي يجب معه ترجيح أحد الوجهين، ولا يمكن معه قبول الروايتين ولا الجمع بينهما.

ولا شك حينئذ أن ترجيح رواية الجماعة بلفظ: (ولم يصل عليه) هو الأولى والأصوب.

وهو الأصل المعهود من منهج أئمة الحديث في ترجيح رواية الأكثر والأحفظ على غيرها، والله أعلم.

ثالثاً: "ذهب بعض العلماء إلى حمل الصلاة في الخبر على الدعاء، قال المنذري: في قصة الجهنية دلالة على توهين هذا الاحتمال قال وكذا أجاب النووي فقال إنه فاسد لأن التأويل لا يصار إليه إلا عند الاضطرار إليه ولا اضطرار هنا"⁽¹⁰⁷⁾.

الترجيح

أصاب ابن المواق فيما تعقب به ابن القطان في إغفاله عن الترجيح بين روايتي (صلى عليه) و(لم يصل عليه)، فوفق ابن المواق على ترجيح رواية (لم يصل عليه) لكثرة عدد من رواه بهذا اللفظ، وفيهم إمام في الحفظ والضبط مثل الذهلي.

المبحث الرابع: تعقباته في إعلال الحديث براوي

التعقب رقم: (5):

عن عمر بن الخطاب، قال: قال النبي ﷺ: «النظر إلى المغنية حرامٌ وَغِنَاؤُهَا حَرَامٌ وَتَمَنُّهَا حَرَامٌ وَتَمَنُّهَا كَتْمُنِ الْكَلْبِ وَتَمَنُّ الْكَلْبِ سُحْتٌ، وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنَ السُّحْتِ قَالِيَ النَّارِ»⁽¹⁰⁸⁾.

⁽¹⁰⁷⁾ فتح الباري: 131/12.

⁽¹⁰⁸⁾ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: 1/73/87، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال: 138/2162، والحاكم في المستدرک علی الصحیحین: 4/142/7165. ثلاثتهم من طرق: عن يزيد بن عبد الملك، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، عن عمر يرفعه. وأعله ابن عدي بيزيد بن عبد الملك وقال عامة ما يرويه غير محفوظ، وقال ابن كثير في مسند الفاروق (10/2): "غريب جداً، ويزيد بن عبد الملك هذا: ضعّفوه".

قال الإشبيلي: [وذكر أبو أحمد حديث يزيد بن عبد الملك النوفلي، أخبرنا داود بن فراهيج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «النظر إلى المغنية حرام، وغناؤها حرام، وثمانها حرام كثمان الكلب سحت، ومن نبت لحمه من السحت فإلى النار».

يزيد بن عبد الملك ضعيف، لا أعلم أحدا وثقه. "[109].

قال ابن القطان: [كذا ذكره، ولم يبين من أمر داود بن فراهيج شيئاً، وهو ضعيف، وقد تركه شعبة، وابن معين، وإن كان صدوقاً. "[110].

قال ابن المواق: [وقال في حديث النظر إلى المغنية حرام الحديث. . الذي ذكره من طريق أبي أحمد من رواية يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن داود بن فراهيج، عن أبي هريرة ﷺ، وفيما أتبعه أبو محمد من قوله: "يزيد بن عبد الملك النوفلي، لا أعلم أحدا وثقه"، قولاً بين فيه وهم ق فيما ذكر من إسناد هذا الحديث، ثم أورد إسناد أبي أحمد في هذا الحديث: "يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، عن عمر بن الخطاب، عن النبي - ﷺ -". وقال: "وقد كتبنا هذا الحديث في باب الأحاديث التي أعلها برجال، وترك غيرهم: ممن يعتل بهم"، وبيننا أن إعراضه عن داود ابن فراهيج إعراض عن ضعيف، بل متروك إلى من هو خير منه. وإعلال الحديث به كان أولى"، قال: "وإنما ذكرنا هذا على صحة تقدير ما نقل". قال م: عليه في هذا الحديث، وفي كلامه عليه أدراك:

.... -. الثالث: ترجيحه الإعلال بـداود بن فراهيج على الإعلال بـيزيد بن عبد الملك النوفلي، وتفضيله النوفلي على ابن فراهيج. وسترى أيضاً الكلام على هذا في الباب الذي وعد بذكره هذا الحديث فيه، إن شاء الله، وإنما قصدت هنا التنبيه على هذه الأدراك لتتنظر في مواضعها إن شاء الله تعالى. اهـ [111]

الدراسة والموازنة

ذكر الإشبيلي من طريق ابن عدي، حديث أبي هريرة: النظر إلى المغنية حرام... الحديث.

ثم أردف قائلاً: أن يزيد بن عبد الملك لم يعلم أحدا وثقه.

(109) الأحكام الوسطى: 245/4.

(110) بيان الوهم والإيهام: باب ذكر أحاديث أعلها برجال وفيها من هو مثلهم، أو أضعف، أو مجهول لا يعرف 247/3-248.

(111) بغية النقاد النقلة: 168/1-170/ح77.

فتعقبه ابن القطان في باب: "ذكر أحاديث أهلها برجال وفيها من هو مثلهم، أو أضعف. ".
وذلك فيما قاله الإشبيلي من حال يزيد بن عبد الملك، وتركه من هو أولى بالضعف منه وهو: داود بن فراهيج.
وتبين من كلام ابن المواق في نقله لكلام ابن القطان أنه ذكر هذا الحديث مرتين: الأولى: في باب الأحاديث
التي عليها برجال وترك غيرهم).

وأنه ذكره ثانية في غير الباب المذكور، ولكني لم أقف عليه ثانية وكذلك نص محقق كتاب البغية⁽¹¹²⁾.

فتعقبه ابن المواق في ثلاثة مواضع، منها ما يتعلق بهذا المبحث؛ في تعقبه الثالث على ابن القطان ترجيحه
الإعلال بداد بن فراهيج على الإعلال بيزيد بن عبد الملك النوفلي، وتفضيله النوفلي على ابن فراهيج، وقد
وعد بذكر تفصيل ذلك في موضعه، ولم أقف عليه ثانية. وكذا نص محقق كتاب البغية، ولكن سأحاول
الوقوف على الصواب منهما.

فإذا كان الإشبيلي قد أعل الحديث بيزيد بن عبد الملك؛ حيث قال: (لا أعلم أحدا وثقه). فتعقبه ابن القطان
بأن إعلاله بداد بن فراهيج أولى من إعلاله بيزيد بن عبد الملك، فخالفه ابن المواق على هذا الرأي فتعقبه
في تعقبه الثالث.

والذي ظهر لي من جمعي لطرق الرواية أن الحديث رواه يزيد، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد،
عن عمر، وليس عن داود بن فراهيج عن أبي هريرة، كذا من الكامل لابن عدي وغيره.

ولعل سبب وهم الإشبيلي وتبعه على ذلك ابن القطان أن داود بن فراهيج له ذكر في حديث «عرفة كلها
موقف...» الحديث.

وهذا الحديث ذكره ابن عدي أيضًا في ترجمة يزيد بن عبد الملك، وبإيراده يتبين الصواب، قال ابن عدي:
"حدثنا محمد بن عبد الرحمن الدغولي، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا موسى بن هارون البروي، حدثنا معن،
حدثني يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل، عن داود بن فراهيج، عن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَرَفَةُ
كُلُّهَا مَوْقِفٌ...» الحديث".

⁽¹¹²⁾ بغية النقاد النقلة: 169/1/حاشية: (9).

ثم قال بعد أن ساق عدة أحاديث: "حدثنا ثابت بن سليمان الموصلي بمصر، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، قال: حدثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ أَحَدًا مِنْ بَنَاتِهِ.... الحديث".

- وبإسناده قال: قال النبي ﷺ: «النظر إلى المغنية حرام»⁽¹¹³⁾.

فاتضح مما سبق أن حديث المغنية لم يسق إسناده، وإنما أحال به على الإسناد الذي قبله اختصاراً، لأنه نفس الإسناد، رويت به أحاديث، والإسناد الذي قبله لا ذكر فيه لداود بن فراهيج، فانتقل بصر المؤلف من حديث إلى حديث. فإعلال الحديث بيزيد بن عبد الملك النوفلي كان أولى لعدم ذكر لداود بن فراهيج فيه⁽¹¹⁴⁾. فكان الأولى على ابن المواق أن ينبه على هذا الوهم. والله المستعان.

ويزيد بن عبد الملك النوفلي ضعفه ابن معين، والإمام أحمد، والبخاري، وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيان، وابن طاهر، وغيرهم⁽¹¹⁵⁾، قال ابن عبد البر: "أجمع على تضعيفه"⁽¹¹⁶⁾.

فالإشبيلي وفق في ذكر موضع علة الحديث وهو يزيد بن عبد الملك النوفلي، وبه أعل الحديث ابن القيسراني في كتاب السماع⁽¹¹⁷⁾، وابن كثير في مسند الفاروق⁽¹¹⁸⁾ والهيتمي في مجمع الزوائد⁽¹¹⁹⁾.

الترجيح

وهم ابن القطان حيث حمل العلة على داود بن فراهيج، ولا وجود له في إسناد هذا الحديث، فلعل سبب ذلك انتقال بصره من إسناد حديث إلى إسناد حديث آخر، وكذلك تغافل ابن المواق فلم يتعقب على ابن القطان بهذا الوهم، والصواب ما ذهب إليه الإشبيلي أن موضع علة الحديث هو يزيد بن عبد الملك النوفلي.

⁽¹¹³⁾ الكامل في ضعفاء الرجال، بتصرف: 137/9-138.

⁽¹¹⁴⁾ وقد نبه على ذلك محقق كتاب الوهم والإيهام لابن القطان في قسم الدراسة (ص440).

⁽¹¹⁵⁾ انظر: التاريخ الكبير: 3247/8/348، الجرح والتعديل: 1171/9/278، المجروحين لابن حبان: 102/3/1179، تهذيب

الكامل: 196/32/7025.

⁽¹¹⁶⁾ التمهيد: 195/17.

(117): كتاب السماع: (84-85).

(118) مسند الفاروق: (343/1).

(119) مجمع الزوائد: (91/4).

التعقب رقم: (6):

عن أبي طلحة، يقول، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلٌ» (120).
قال الإشبيلي: [مسلم، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة».

وقال البخاري: "ولا صورة تماثيل".

وقال أبو داود: "صورة ولا كلب ولا جنب".

وإسناد مسلم والبخاري أصح وأجل. [121].

قال ابن القطان: [كذا أورد هذا الموضوع، ونقصه منه أن يقول: من حديث علي، ولعله قد قاله فسقط، فإن الحديث المذكور في كتاب أبي داود، إنما هو حديث علي ﷺ - لا حديث ابن عباس.

قال أبو داود: "حدثنا حفص بن عمر، قال: حدثنا شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبد الله بن نجي، عن أبيه، عن علي عن النبي ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب» (122). [123].

قال ابن المواق: [وقال في حديث: (لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة). الذي ذكره أبو محمد من طريق مسلم عن ابن عباس، وأتبعه بقوله: (وقال البخاري: "ولا صورة تماثيل"، وقال أبو داود: "صورة ولا كلب ولا جنب").

(120) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء، (4/130/ح3322)، ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة، (3/1665/ح2106)، والنسائي في سننه: كتاب الصيد والذبايح، امتناع الملائكة من دخول بيت فيه كلب، (7/185/ح4282)، والترمذي في سننه: أبواب الأدب، باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب، (5/88/ح2804)، وابن ماجه في سننه، كتاب اللباس، باب الصور في البيت، (4/622/ح3649)، جميعهم عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أبي طلحة.

قال الترمذي عقبه: "حديث صحيح".

(121) الأحكام الوسطى: 4/191.

(122) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الجنب يؤخر الغسل، 1/162/ح227.

(123) بيان الوهم والإيهام: باب: ذكر أحاديث يوردها من موضع عن راو، ثم يردفها زيادة أو حديثا من موضع آخر، موهما أنها عن ذلك الراوي، أو بذلك الإسناد، أو في تلك القصة، أو في ذلك الموضوع، وليس الأمر كذلك. 2/138-139.

قال ق: وإسناد حديث مسلم، والبخاري أصح وأجل؛ قولاً بين فيه أن حديث أبي داود إنما هو من حديث علي بن أبي طالب، وبقي عليه فيما ذكره أبو محمد أمران:
-أحدهما: وهم اعتراه في إسناد هذا الحديث بنقص أوله الذي يرويه عن النبي ﷺ: وهو أبو طلحة الأنصاري، فإن ابن عباس إنما يرويه عن أبي طلحة كذلك ثبت في الصحيحين،
- الثاني: تضعيف أبي محمد لحديث أبي داود، وليس بضعيف، وسيأتي بيان هذا في الإغفال من باب ما ضعفه، وهو صحيح إن شاء الله تعالى اهـ^[124].

الدراسة والموازنة

ذكر الإشبيلي عن مسلم حديث ابن عباس: (لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة)، وعطف عليه متن البخاري، ثم متن أبي داود، فكلام الإشبيلي أوهم أن الحديث عند أبي داود عن ابن عباس أيضاً، فتعقبه ابن القطان فيه أن زيادة أبي داود من حديث علي ﷺ وليس من حديث ابن عباس، وأورد رواية أبي داود بسنده ومتمنه، واعتذر عن الإشبيلي باحتمال أنه قد قاله؛ فسقط.

فتعقبه ابن المواق، في أمرين:

الأول: أن الإشبيلي □ جعل الحديث من مسند ابن عباس، والصواب أنه من حديث أبي طلحة الأنصاري □، ولم ينبه على ذلك ابن القطان، فتعقَّبُ ابن المواق صحيح فالحديث من رواية أبي طلحة الأنصاري.

الثاني: أشار إلى أن الإشبيلي يرى ضعف حديث أبي داود، وكأن ابن المواق لا يرى ضعفه، ووعد بذكره، لكنه غير مذكور في القسم الذي بين يدي^[125]، وبدراسة رواية أبي داود يتبين حكم الحديث وبالله التوفيق:

حديث علي ﷺ «إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة ولا جُنب».

يرويه عبد الله بن نُجَي الحضرمي واختلف عنه:

الوجه الأول: رواه شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبد الله بن نجى، عن أبيه، عن علي ﷺ مرفوعاً.

^[124] بغية النقاد النقلة: 1/314-318/ح151.

^[125] وكذلك أشار المحقق إلى أنه لم يقف على ما أحال إليه ابن المواق □. بغية النقاد النقلة: 1/315/حاشية: 1.

أخرجه أبو داود في سننه⁽¹²⁶⁾، والنسائي⁽¹²⁷⁾.

ولم ينفرد أبو زرعة بن عمرو بن جرير به بل تابعه: شُرحبيل بن مُدرك الجعفي، عن عبد الله بن نجى، عن أبيه، عن علي عليه السلام.

أخرجه أحمد في مسنده⁽¹²⁸⁾، والنسائي⁽¹²⁹⁾.

الوجه الثاني: وخالفهم أبو داود الطيالسي فرواه في "مسنده" عن شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة، عن عبد الله بن نجى، عن علي عليه السلام، ولم يذكر: عن أبيه⁽¹³⁰⁾.

الوجه الثالث: رواه مغيرة بن مقسم، عن الحارث العكلي، عن عبد الله بن نجى قال: قال علي: فذكر الحديث. وقال فيه "وأنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا جنب ولا تمثال".

ولم يذكر: "عن أبيه".

أخرجه: ابن ماجه⁽¹³¹⁾، والنسائي⁽¹³²⁾، وأحمد⁽¹³³⁾.

الوجه الرابع: رواه جابر الجعفي عن عبد الله بن نجى، عن علي، ولم يقل: "عن أبيه"

أخرجه أحمد في مسنده⁽¹³⁴⁾.

وتابعه سالم بن أبي حفصة، ثنا عبد الله بن نجى به.

أخرجه البزار في مسنده⁽¹³⁵⁾.

⁽¹²⁶⁾ سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الجنب يؤخر الغسل، 1/162/ح227.

⁽¹²⁷⁾ سنن النسائي، كتاب الطهارة، باب في الجنب إذا لم يتوضأ، 1/141/ح261.

⁽¹²⁸⁾ مسند أحمد: 2/77/ح647.

⁽¹²⁹⁾ سنن النسائي: كتاب الصلاة، التنحج في الصلاة، ح1213.

⁽¹³⁰⁾ مسند الطيالسي: 1/106/ح112.

⁽¹³¹⁾ سنن ابن ماجه، أبواب الأدب، باب الاستئذان، 4/657/ح3708.

⁽¹³²⁾ سنن النسائي، كتاب السهو، باب التنحج في الصلاة، 3/12/ح1212.

⁽¹³³⁾ مسند أحمد: 2/43/ح608.

⁽¹³⁴⁾ مسند أحمد: 2/425/ح1290.

⁽¹³⁵⁾ مسند البزار: 3/100/ح883.

مما تقدم اتضح الآتي

أولاً: أن مدار الحديث على (عبد الله بن نجى) وأن الخلاف فيه بين أمرين:

منهم من قال عنه: عن علي رضي الله عنه.

ومنهم من قال عنه، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه.

قال البيهقي: "هذا مختلف في إسناده ومثته". وقال: "ومداره على عبد الله بن نجى".

ثانياً: أن الرواية الراجحة (عن شعبة، عن ابن نجى، عن أبيه)، وقد تابعهم متابعة قاصرة شرحبيل الجعفي.

وقد اختلف أهل العلم فيما سبق فالدارقطني ساق الخلاف في كتابه: "العلل" معرضاً عن الترجيح وكذا البزار، والبخاري فيما نقله عنه ابن حجر في الفتح⁽¹³⁶⁾، والزيلعي في نصب الراية⁽¹³⁷⁾، والحافظ ولي الدين العراقي، نقل كلامه في ذلك السيوطي في "حاشيته" على "سنن النسائي"⁽¹³⁸⁾، وكذا الألباني في ضعيف سنن أبي داود⁽¹³⁹⁾.

ثالثاً: جل تضعيف أهل العلم للحديث من أجل الكلام في عبد الله بن نجى، وفي أبيه، فعبد الله ضعيف، ضعفه غالب الأئمة، وأبوه مجهول لم يوثقه إلا العجلي.

قال البخاري وابن عدي في ابن نجى: "فيه نظر"، وقال الدارقطني: "ليس بقوي في الحديث"، وذكره العقيلي في "الضعفاء"، وقال الشافعي: مجهول، ووثقه النسائي وذكره ابن حبان في ثقاته.

وقال الحافظ: صدوق⁽¹⁴⁰⁾.

وأما أبوه فوثقه العجلي، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

وقال الذهبي في "الميزان": لا يُدرى من هو.

⁽¹³⁶⁾ فتح الباري: 392/1.

⁽¹³⁷⁾ نصب الراية: 98/2.

⁽¹³⁸⁾ حاشية السيوطي على سنن النسائي: 142/1.

⁽¹³⁹⁾ ضعيف أبي داود: 76/1.

⁽¹⁴⁰⁾ انظر: التاريخ الكبير: 214/5، الكامل في ضعفاء الرجال: 1058/5، 388/5، علل الدارقطني: 258/3، الثقات لابن حبان:

3664/326، تهذيب التهذيب: 104/55/6، تهذيب التهذيب: 3614/219/16، تهذيب الكمال: 3695/30/5.

وقال الحافظ في "التقريب": مقبول. أي عند المتابعة وإلا فلين الحديث⁽¹⁴¹⁾، وحكم بجهالته في الفتح⁽¹⁴²⁾.
رابعاً: وبالجملة؛ فالحديث إن كان من رواية عبد الله بن نجي عن أبيه؛ فهو مجهول.
وإن كان من رواية عبد الله، عن علي؛ فهو منقطع، وذلك لقول يحيى بن معين عندما سئل: "عبد الله بن نجي سمع من علي؟ قال: لا بينه وبين علي: أبوه"⁽¹⁴³⁾، وقال الدارقطني: "يقال: إن (عبد الله) بن نجي لم يسمع هذا من علي، وإنما رواه عن أبيه، عن علي وليس بقوي في الحديث"⁽¹⁴⁴⁾.
فعلى كل حال؛ الحديث ضعيف الإسناد.

ثم إن قوله فيه: «ولا جنب» منكر؛ لأن الحديث في "الصحيحين" كما تقدم⁽¹⁴⁵⁾
من حديث أبي طلحة الأنصاري بدون هذه الزيادة. والله أعلم.

فترجيح الإشبيلي رواية مسلم والبخاري على رواية أبي داود صحيح، ولا أعلم عدم موافقة ابن المواق له في الحكم، وكأنه يرى في أن هذا الحديث غير ضعيف، وقد رجحت تضعيفه بما تبين لي من قرائن، فلعله نظر إلى شواهد الحديث فصحح المتن، ولم يتناول الحكم على حديث علي بالذات. والله أعلم.

الترجيح

لم يصب ابن المواق في عدم تضعيفه حديث علي عند أبي داود، وهذه وجهة نظره ولعل له أسبابه، والصواب عندي أن الحديث ضعيف، لحال عبد الله بن نجي وأبيه.

⁽¹⁴¹⁾ انظر: الثقات للعجلي: 2/311/1844، الثقات لابن حبان: 5/480/5824، تهذيب الكمال: 29/332/6388، ميزان الاعتدال:

9019/248/4، تقريب التهذيب: 559/7102.

⁽¹⁴²⁾ فتح الباري: 1/392.

⁽¹⁴³⁾ المراسيل لابن أبي حاتم: ص110/175.

⁽¹⁴⁴⁾ علل الدارقطني: 3/258.

⁽¹⁴⁵⁾ سبق تخريجه في حديث المسألة.

الخاتمة، وأهم النتائج والتوصيات

أحمد الله وأشكره على عظيم منته وكريم فضله، حيث وفقني لسلك طريق العلم، وأعاني على كتابة هذا البحث نحمد الله تعالى على تيسيره وإعانتته، فقد تمت هذه الدراسة في استدراقات الحافظ ابن المواق المتعلقة بعلم العلل"، وهذه أبرز النتائج التي توصلت إليها:

- أولاً: يعد الإشبيلي ثم ابن القطان وابن المواق من أشهر أعلام مدرسة الحديث بالمغرب، حيث يمثلون امتداداً لأكابر علمائهم؛ وذلك لتقدمهم وسعة اطلاعهم ومعرفتهم بأحوال الرواة وأحكام النقاد.

- ثانياً: كانت أدلة ابن المواق فيما خالف به ابن القطان والإشبيلي؛ من مصادر كتب السنة الأصلية، ككتب الرجال والمصطلح والمتون المسندة، واللغة، وغيرها، فيما تبين بذلك أن استدراقاته قائمة على الحجة والنصيحة، وليس الهوى أو غير ذلك من عوامل الضعف البشري.

- ثالثاً: اتسمت شخصية الإمام ابن المواق بالأدب الجم، والبعد عن النقد اللاذع والتجريح لغيره من العلماء، مع التماسه العذر: للواهم أو المخطئ والظن الحسن به.

- رابعاً: تبين من خلال الدراسة معظم الاستدراقات المتعلقة بعلم العلل التي أوردها ابن المواق، الصواب فيها معه، فأجاد. حيث بلغ إجمالي عدد تعقباته: في ثمانية مواضع، أصاب في خمسة، ووهم في تعقبان.

التوصيات والمقترحات

أوصي بأن تتوسع دائرة الاهتمام بعلم الاستدراقات، وخاصة في علم العلل فهي كنوز دفيئة تحتاج غوصاً ماهراً يكشف عنها، فتكون هناك أبحاث في تعقبات العلماء المحدثين على بعضهم، سواء القدامى منهم أو المعاصرين، فهذا العلم من أهم العلوم التي تنمي الفهم، وتقوي الشخصية العلمية، والملكة النقدية لدى الباحث، كل ذلك إن ابتغى به وجه الله، والوصول إلى الراجح، لا انتصاراً للنفس ولا اتباعاً لهوى، أو حباً في تتبع عثرات العلماء، عليهم رحمة الله أجمعين.

فهرس المراجع والمصادر

- العلل الواردة في الأحاديث النبوية: لأبي الحسن عمر بن علي الدارقطني (ت385هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الطبعة الأولى (1405هـ - 1985م)، دار طيبة- الرياض.

- مسند الفاروق أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ؓ وأقواله على أبواب العلم: لابن كثير دمشقي (ت744هـ)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى (1411هـ - 1991م)، دار الوفاء للطباعة والنشر- المنصورة.
- الإعلام بمن حل بمراكش من الأعلام، العباس بن إبراهيم السملالي. الطبعة الثانية - الرباط، 1413هـ.
- الإمام في معرفة أحاديث الأحكام: لتقي الدين أبي الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: 702هـ) تحقيق: حقق نصوصه وخرج أحاديثه حسين إسماعيل الجمل، الناشر: دار المعراج الدولية - دار ابن حزم - السعودية - الرياض / لبنان - بيروت الطبعة: الثانية، 1423هـ - 2002م.
- الأموال: لأبي أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه، تحقيق: شاكر ذيب فياض، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الطبعة: الأولى، 1406هـ.
- بغية النقاد النقلة: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن خلف بن فرج بن صاف المراكشي المعروف بابن المواق (المتوفى: 642هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: الدكتور محمد خرشافي، أصل الكتاب: أطروحة دكتوراة للمحقق، الناشر: مكتبة أضواء السلف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1425هـ - 2004م.
- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام: لأبي الحسن ابن القطان علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، تحقيق: الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة، الرياض، الطبعة: الأولى، 1418هـ.
- تاريخ ابن معين (رواية الدوري): لأبي زكريا يحيى بن معين البغدادي (المتوفى: 233هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، 1399هـ - 1979م.
- 1984م.
- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة، السفر الثالث: لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة - المحقق: صلاح بن فتحي هلال- الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة- الطبعة: الأولى، 1427هـ - 2006م.

- التاريخ الكبير: لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الهند.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، المحقق: عبدالصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة: الثانية: 1403هـ، 1983م، عدد الأجزاء: 13.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، راجعه وأضاف عليه: الشيخ أحمد معبد عبد الكريم، الناشر: دار العاصمة، الطبعة: الأولى، 1424هـ، 2003م، عدد الأجزاء: 2.
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك: لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: عبد القادر الصحراوي وآخرين، الناشر: مطبعة فضالة، المغرب، الطبعة: الأولى.
- تقريب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، 1406هـ - 1986م.
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن العراقي، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، محمد عبدالمحسن الكتبي، الناشر: المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1389هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: 1387 هـ.
- التمييز: لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مكتبة الكوثر، السعودية، الطبعة: الثالثة، 1410هـ.
- تنقيح التحقيق: / دار النشر: أضواء السلف - الرياض.
- تهذيب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، 1326هـ.

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن أبو الحجاج جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبى المزي - المحقق: د. بشار عواد معروف- الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت- الطبعة: الأولى، 1400هـ- 1980م.
- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم: لأبي الحسن أحمد بن عبدالله بن صالح العجلي، تحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1405هـ.
- جامع الأصول لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنبوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان.
- الجرح والتعديل: أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ) الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، 1271 هـ.
- جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير، لجلال الدين السيوطي، المحقق: مختار إبراهيم الهائج- عبد الحميد محمد ندا- حسن عيسى عبد الظاهر، الناشر: الأزهر الشريف- مجمع البحوث الإسلامية، الطبعة: الثانية، 1426هـ- 2005م، عدد الأجزاء: 25.
- حاشية السيوطي على سنن النسائي: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، حققه ورقمه دار تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة بيروت لبنان.
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: لأبي الفضل أحمد بن علي حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- سنن ابن ماجه: لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى 1430هـ - 2009م.
- سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني تحقيق: محمد عوامة، ط/ دار القبة - مؤسسة الريان - المكتبة المكية، سنة النشر: 1419هـ - 1998م.
- سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاکر وآخرين، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، 1395هـ.

- سنن الدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1424هـ.
- السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، (المتوفى 303هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1421هـ - 2001م.
- السنن الكبرى: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة: الأولى. 1344 هـ.
- سنن النسائي - المجتبى -: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، الناشر: تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات - دار التأصيل، سنة النشر: 1433 - 2012.
- سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثالثة، 1405هـ، 1985م، عدد الأجزاء: 25.
- شرح التبصرة والتذكرة: لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ) تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2002 م.
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهرى، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة: الأولى، 1424هـ - 2003م.
- شرح مشكل الآثار: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1415هـ.
- صحيح البخاري: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
- صحيح مسلم: لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ)، المحقق: إحسان عباس، ناشر: دار صادر - بيروت، لطبعة: الأولى، 1968 م.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. ، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، ط / الأولى، 1417 هـ - 1996 م.
- الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م.
- كشف الأستار عن زوائد البزار: لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1399هـ.
- لسان الميزان: للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، ط1/ 1416 هـ .
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم، الناشر: دار الوعي، حلب، الطبعة: الأولى، 1396هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (المتوفى: 807هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: 1414 هـ.
- المحلى بالآثار: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (المتوفى: 456هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- المراسيل: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1408هـ.
- المستدرک علی الصحیحین: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (المتوفى: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 هـ.
- مسند أحمد: لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.

- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار: لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).
- مسند السراج: لأبي العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم الخراساني النيسابوري المعروف بالسراج، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد - باكستان، 1423هـ.
- المصنف لابن أبي شيبه، لعبدالله بن محمد بن إبراهيم أبي شيبه العبسي أبي بكر، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار القبلة، السعودية- جدة، مؤسسة علوم القرآن، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى: 1427هـ- 2006م.
- المعجم الأوسط: لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة.
- معجم الصحابة: للحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (المتوفى: 351هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصري، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1418م.
- المعجم الكبير: لسليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لتقي الدين أبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن المعروف بابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1406هـ، 1986م.
- معرفة علوم الحديث: لأبي عبد الله محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه الضبي النيسابوري المعروف بابن البيع الحاكم، تحقيق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، 1397هـ.

- المغني، لابن قدامة، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1388هـ-1968م.
- موطأ مالك: لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبجي المدني (المتوفى: 179هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1382 هـ - 1963 م.
- نصب الراية لأحاديث الهداي: لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزليبي، (المتوفى: 762هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ط / مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان / دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م.

Index of References and Sources

- The reasons mentioned in the Prophetic hadiths: by Abu Al-Hasan Omar bin Ali Al-Daraqutni (d. 385 AH), edited by: Mahfouz Al-Rahman Zain Allah Al-Salafi, first edition (1405 AH - 1985 AD), Dar Taibah - Riyadh.
- Musnad Al-Farouq, Commander of the Faithful, Omar Ibn Al-Khattab, peace be upon him, and his sayings on the gates of knowledge: by Ibn Kathir Al-Dimashqi (d. 744 AH), edited by: Abdul Muti Qalaji, first edition (1411 AH - 1991 AD), Dar Al-Wafa for Printing and Publishing - Mansoura.
- Notification of the prominent figure who arrived in Marrakesh, Al-Abbas bin Ibrahim Al-Semlali. Second edition - Rabat, 1413 AH.
- The Imam in the Knowledge of the Hadiths of Ahkam: Taqi al-Din Abi al-Fath Muhammad bin Ali bin Wahb bin Muti` al-Qushayri, known as Ibn Daqiq al-Eid (died: 702 AH) Investigation: He investigated his texts and annotated his hadiths Hussein Ismail al-Jamal, Publisher: Dar al-Miraj International - Dar Ibn Hazm - Saudi Arabia - Riyadh / Lebanon - Beirut, second edition, 1423 AH - 2002 AD.

- Funds: By Abu Ahmad Humaid bin Mukhlid bin Qutaybah bin Abdullah Al-Khurasani, known as Ibn Zangawayh, edited by: Shaker Dhib Fayyad, Publisher: King Faisal Center for Research and Islamic Studies, Saudi Arabia, First Edition, 1406 AH.
- In order to criticize the transfer: by Abu Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Khalaf bin Faraj bin Saf al-Marrakshi al-Maliki, known as Ibn al-Mawaq (died: 642 AH), study, investigation and commentary by: Dr. Muhammad Kharshafi, origin of the book: doctoral dissertation by the investigator, publisher: Adwa' al-Salaf Library, Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia, first edition, 1425 AH - 2004 AD.
- Explanation of Illusion and Illusion in the Book of Rules: by Abu Al-Hasan Ibn Al-Qattan Ali bin Muhammad bin Abdul-Malik Al-Kutami Al-Himyari Al-Fassi, edited by: Al-Hussein Ait Saeed, publisher: Dar Taiba, Riyadh, first edition, 1418 AH.
- The History of Ibn Ma'in (the narration of al-Duri): by Abu Zakaria Yahya ibn Ma'in al-Baghdadi (died: 233 AH), editor: Dr. Ahmed Muhammad Nour Saif, Publisher: Center for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage - Mecca, First Edition, 1399 AH - 1979 AD.
– 1984AD.
- The Great History Known as the History of Ibn Abi Khaythamah, the third book: by Abu Bakr Ahmad ibn Abi Khaythamah - Editor: Salah ibn Fathi Hilal - Publisher: Al-Farouq Al-Hadeeth for Printing and Publishing - Cairo - Edition: First, 1427 AH - 2006 AD.
- Al-Tarikh Al-Kabir: by Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Jaafi Al-Bukhari, edition: The Ottoman Encyclopedia, Hyderabad - India.
- Tuhfat al-Ashraf Ma'rifat al-Afaraq, by Jamal al-Din Abi al-Hajjaj Yusuf bin Abdul-Rahman al-Mazzi, edited by: Abdul-Samad Sharaf al-Din, edition: Al-Maktab Al-Islami and Dar Al-Qimah, second edition: 1403 AH, 1983 AD, number of parts: 13.
- Training the Narrator in the Explanation of Taqreeb Al-Nawawi, by Abdul Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti, edited by: Abu Muadh Tariq bin Awadallah bin Muhammad, reviewed and added to by: Sheikh Ahmed Ma'bad Abdul Karim, publisher: Dar al-Asimah, first edition, 1424 AH, 2003 AD, number of parts. :2.
- Arranging Perceptions and Approximating Paths: by Abu al-Fadl al-Qadi Ayyad ibn Musa al-Yahsbi, edited by: Abdul Qadir al-Sahrawi and others, publisher: Fadala Press, Morocco, first edition.

- Taqrib al-Tahtheeb: by Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Hajar al-Asqalani (deceased: 852 AH), edited by: Muhammad Awama, publisher: Dar al-Rashid - Syria, first edition, 1406 AH - 1986 AD.
- Restriction and clarification Explanation of the introduction to Ibn al-Salah: by Abu al-Fadl Zain al-Din Abd al-Rahim bin al-Hussein bin Abd al-Rahman al-Iraqi, edited by: Abd al-Rahman Muhammad Othman, Muhammad Abd al-Muhsin al-Kutbi, publisher: Al-Maktabah al-Salafiyya, Medina, first edition, 1389 AH.
- Introduction to the meanings and chains of transmission in Al-Muwatta: by Abu Omar Yusuf bin Abdul-Barr Al-Qurtubi (deceased: 463 AH), edited by: Mustafa bin Ahmed Al-Alawi, Muhammad Abdul-Kabir Al-Bakri, publisher: Ministry of All Endowments and Islamic Affairs - Morocco, year of publication: 1387 AH.
- Al-Tamayz: by Abu Al-Hasan Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri Al-Naysaburi, edited by: Muhammad Mustafa Al-Adhami, Publisher: Al-Kawthar Library, Saudi Arabia, Third Edition, 1410 AH.
- Revising the investigation: / Publishing House: Adwaa Al-Salaf - Riyadh.
- Tahdheeb al-Tahdheeb: by Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani (deceased: 852 AH), publisher: Nizamiyah Encyclopedia Press, India, edition: first edition, 1326 AH.
- Tahdheeb al-Kamal fi Asma al-Rijal, author: Yusuf bin Abdul Rahman Abu al-Hajjaj Jamal al-Din Ibn al-Zaki Abi Muhammad al-Qadha'i al-Kalbi al-Mazzi - investigator: Dr. Bashar Awad Marouf - Publisher: Al-Resala Foundation - Beirut - First Edition, 1400 AH - 1980 AD.
- .212Knowing the trustworthy men of knowledge and hadith and the weak ones, and mentioning their doctrines and traditions: by Abu Al-Hasan Ahmad bin Abdullah bin Saleh Al-Ajli, edited by: Abdul-Aleem Abdul-Azim Al-Bastawi, publisher: Al-Dar Library, Medina, Edition: First, 1405 AH.
- Jami' al-Usul by Majd al-Din Abi al-Sa'adat al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad bin Abdul Karim al-Shaybani al-Jazr Ray Ibn al-Atheer (died: 606 AH), edited by: Abdul Qadir al-Arna'ut - the sequel edited by Bashir Oyoum, publisher: Al-Halawani Library - Al-Mallah Press - Dar Al-Bayan Library.
- Al-Jarh and Al-Ta'deel: Abu Muhammad Abd al-Rahman bin Muhammad bin Idris bin al-Mundhir al-Tamimi, al-Hanathali, al-Razi Ibn Abi Hatim (deceased: 327 AH) Publisher: Edition

of the Council of the Ottoman Encyclopedia - Hyderabad, Deccan - India, Arab Heritage Revival House - Beirut, Edition: First, 1271 e.

- Collection of mosques known as the Great Mosque, by Jalal al-Din al-Suyuti, edited by: Mukhtar Ibrahim al-Hajj - Abdul Hamid Muhammad Nada - Hassan Issa Abdel-Zahir, publisher: Al-Azhar Al-Sharif - Islamic Research Academy, second edition, 1426 AH - 2005 AD, number of parts: 25.
- Al-Suyuti's footnote to Sunan al-Nasa'i: by Abd al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (deceased: 911 AH), verified and numbered by the Islamic Heritage Investigation House, Dar al-Ma'rifa, Beirut, Lebanon.
- Knowledge in Graduation of Hadiths of Guidance: by Abu al-Fadl Ahmad bin Ali Hajar al-Asqalani (deceased: 852 AH), investigator: Mr. Abdullah Hashim al-Yamani al-Madani, publisher: Dar al-Ma'rifa - Beirut.
- Sunan Ibn Majah: By Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini Publisher: Dar Al-Risala Al-Alamiah, Edition: First 1430 AH - 2009 AD.
- Sunan Abi Dawud: by Abi Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani, edited by: Muhammad Awama, published by Dar Al-Qibla - Al-Rayyan Foundation - Meccan Library, year of publication: 1419 AH - 1998 AD.
- Sunan al-Tirmidhi: by Abu Issa Muhammad bin Isa bin Surah al-Tirmidhi, edited by: Ahmed Muhammad Shaker and others, publisher: Mustafa al-Babi al-Halabi Library and Press Company, Egypt, second edition, 1395 AH.
- Sunan Al-Daraqutni: by Abu Al-Hasan Ali bin Omar bin Ahmed bin Mahdi Al-Baghdadi Al-Daraqutni, edited by: Shuaib Al-Arnaout and others, publisher: Al-Resala Foundation, Beirut, first edition, 1424 AH.
- Al-Sunan Al-Kubra: by Abu Abdul Rahman Ahmad bin Shuaib Al-Nasa'i, (who died in 303 AH), Publisher: Al-Risala Foundation - Beirut - Lebanon, first edition 1421 AH - 2001 AD.
- Al-Sunan Al-Kubra: by Abu Bakr Ahmad bin Al-Hussein bin Ali Al-Bayhaqi, Publisher: Council of the Regular Knowledge Department located in India in the town of Hyderabad, Edition: First - 1344 AH.

- Sunan Al-Nasa'i - Al-Mujtaba -: By Abu Abdul Rahman Ahmad bin Shuaib bin Ali Al-Khorasani, Al-Nasa'i, Publisher: Verified by: Center for Research and Information Technology - Dar Al-Taseer, Publication Year: 1433 - 2012.
- Biography of Noble Figures, by Imam Shams al-Din Muhammad bin Ahmed bin Othman al-Dhababi, edited by: a group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout, publisher: Al-Resala Foundation, Beirut, third edition, 1405 AH, 1985 AD, number of parts: 25.
- Explanation of insight and reminder: by Abu al-Fadl Zain al-Din Abd al-Rahim bin al-Hussein bin Abd al-Rahman bin Abi Bakr bin Ibrahim al-Iraqi (died: 806 AH), edited by: Abdul Latif al-Humaim - Maher Yassin Fahl, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, first edition, 1423 AH - 2002 AD.
- Al-Zarqani's Explanation on the Muwatta of Imam Malik, by Muhammad bin Abd al-Baqi bin Yusuf al-Zarqani al-Masri al-Azhari, edited by: Taha Abd al-Raouf Saad, publisher: Religious Culture Library, Cairo, first edition, 1424 AH - 2003 AD.
- Explanation of the Problem of Antiquities: by Abu Jaafar Ahmad bin Muhammad bin Salama bin Abdul Malik al-Azdi al-Hajri al-Misri, known as al-Tahawi, edited by: Shuaib al-Arnaout, publisher: Al-Resala Foundation, first edition, 1415 AH.
- Sahih Al-Bukhari: By Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Jaafi Al-Bukhari, edited by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Publisher: Dar Touq Al-Najat, First Edition, 1422 AH.
- Sahih Muslim: by Abu Al-Hasan Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri Al-Naysaburi, edited by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, publisher: Arab Heritage Revival House, Beirut.
- Al-Tabaqat Al-Kubra: by Abu Abdullah Muhammad bin Saad Al-Baghdadi, known as Ibn Saad (deceased: 230 AH), edited by: Ihsan Abbas, published by: Dar Sader - Beirut, first edition, 1968 AD.
- Fath al-Bari, Explanation of Sahih al-Bukhari: by Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Hajar al-Asqalani, publisher: Dar al-Ma'rifa, Beirut, 1379 AH.
- Fath al-Bari, Explanation of Sahih al-Bukhari: by Zain al-Din Abd al-Rahman ibn Ahmad ibn Rajab ibn al-Hasan, al-Salami, al-Baghdadi, then al-Dimashqi, al-Hanbali (deceased: 795 AH), Al-Gharaba Archaeological Library - Medina of the Prophet. , Rights: Dar Al-Haramain Investigation Office - Cairo, First Edition, 1417 AH - 1996 AD.

- Al-Kamil in Weak Men: by Abu Ahmad bin Adi al-Jurjani (deceased: 365 AH), investigated by: Adel Ahmad Abd al-Mawjoud-Ali Muhammad Moawad, co-investigated by: Abd al-Fattah Abu Sunnah, publisher: Scientific Books - Beirut-Lebanon, first edition, 1418 AH 1997 AD. .
- Revealing the Covers of Al-Bazzar's Appendices: by Abu Al-Hasan Nour Al-Din Ali bin Abi Bakr bin Suleiman Al-Haythami, edited by: Habib Al-Rahman Al-Azami, publisher: Al-Resala Foundation, Beirut, first edition, 1399 AH.
- Lisan al-Mizan: by Al-Hafiz Shihab al-Din Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani, edited by: Adel Ahmad Abd al-Mawjoud and Ali Muhammad Moawad, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st edition, 1416 AH.
- The wounded among the modernists, the weak, and the abandoned: by Abu Hatim Muhammad bin Hibban bin Ahmad bin Hibban Al-Tamimi Al-Basti, edited by: Mahmoud Ibrahim, publisher: Dar Al-Wa'i, Aleppo, first edition, 1396 AH.
- Majma' al-Zawa'id and the Source of Benefits: by Abu al-Hasan Nour al-Din Ali ibn Abi Bakr al-Haythami (died: 807 AH), edited by: Hussam al-Din al-Qudsi, publisher: al-Qudsi Library, Cairo, year of publication: 1414 AH.
- Al-Muhalla bi-Athar: by Abu Muhammad Ali bin Ahmad bin Hazm Al-Andalusi (died: 456 AH), publisher: Dar Al-Fikr - Beirut, edition: no edition and no date.
- Correspondence: by Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani (deceased: 275 AH), editor: Shuaib Al-Arnaout, publisher: Al-Resala Foundation - Beirut, first edition, 1408 AH.
- Al-Mustadrak on the Two Sahihs: by Abu Abdullah Al-Hakim Al-Naysaburi (died: 405 AH), edited by: Mustafa Abdul Qadir Atta, publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, first edition, 1411 AH.
- Musnad Ahmad: by Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaybani (deceased: 241 AH), edited by: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshid, and others, supervised by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, publisher: Al-Resala Foundation, edition: first , 1421 AH - 2001 AD.
- Musnad al-Bazzar published in the name of al-Bahr al-Zakhar: By Abu Bakr Ahmad ibn Amr ibn Abd al-Khaliq ibn Khallad ibn Ubaidullah al-Attaki, known as al-Bazzar (died: 292 AH), verified by: Mahfouz al-Rahman Zayn Allah, (verified parts 1 to 9), and Adel bin Saad (verified Parts 10

- to 17), and Sabri Abdul Khaleq Al-Shafi'i (verified Part 18), Publisher: Library of Science and Wisdom - Medina, Edition: First, (began 1988 AD, and ended 2009 AD).
- Musnad al-Siraj: By Abu Abbas Muhammad bin Ishaq bin Ibrahim al-Khorasani al-Naysaburi, known as al-Siraj, edited by: Irshad al-Haqq al-Athari, publisher: Department of Archaeological Sciences, Faisalabad - Pakistan, 1423 AH.
 - Al-Musannaf by Ibn Abi Shaybah, by Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim Abi Shaybah Al-Absi Abi Bakr, editor: Muhammad Awama, publisher: Dar Al-Qibla, Saudi Arabia - Jeddah, Qur'anic Sciences Foundation, Damascus - Syria, first edition: 1427 AH - 2006 AD.
 - The Middle Dictionary: by Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami, Abi Al-Qasim Al-Tabarani (deceased: 360 AH), edited by: Tariq bin Awadallah bin Muhammad, Abdul Mohsen bin Ibrahim Al-Husseini, publisher: Dar Al-Haramain- Cairo.
 - Dictionary of the Companions: by Al-Hussein Abd Al-Baqi bin Qaani bin Marzouq bin Wathiq Al-Umawi with loyalty to Al-Baghdadi (died: 351 AH), edited by: Salah bin Salem Al-Misrati, publisher: Al-Ghurabaa Archaeological Library - Medina, first edition, 1418 AD.
 - The Great Dictionary: by Suleiman bin Ahmed bin Ayoub Abi Al-Qasim Al-Tabarani (deceased: 360 AH), editor: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salafi, publishing house: Ibn Taymiyyah Library - Cairo.
 - Knowing the Types of Hadith Sciences, known as the introduction to Ibn al-Salah, by Taqi al-Din Abi Amr Othman bin Abdul Rahman, known as Ibn al-Salah, investigator: Nour al-Din Attar, publisher: Dar al-Fikr, Syria, Dar al-Fikr al-Mu'asr, Beirut, 1406 AH, 1986 AD.
 - Knowledge of the Sciences of Hadith: by Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Hamdawayh al-Dhabi al-Naysaburi, known as Ibn al-Bi' al-Hakim, edited by: Sayyed Moazzam Hussein, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, second edition, 1397 AH.
 - Al-Mughni, by Ibn Qudamah, by Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad bin Muhammad bin Qudamah al-Jumaili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, known as Ibn Qudamah al-Maqdisi (deceased: 620 AH), publisher: Cairo Library, edition: unprinted, publication date: 1388 AH - 1968 AD.
 - Muwatta' Malik: by Malik bin Anas bin Malik bin Amer Al-Asbahi Al-Madani (died: 179 AH), edited by: Muhammad Mustafa Al-Adhami, Publisher: Zayed bin Sultan Al Nahyan Foundation for Charitable and Humanitarian Works - Abu Dhabi - UAE, First Edition, 1425 AH - 2004 AD.

-
- The Scale of Moderation in Criticism of Men: by Shams al-Din Abi Abdullah Muhammad bin Ahmad al-Dhahabi (deceased: 748 AH), edited by: Ali Muhammad al-Bajawi, publisher: Dar al-Ma'rifah for Printing and Publishing, Beirut - Lebanon, first edition, 1382 AH - 1963 AD.
 - Nasb Al-Raya for Hadiths Al-Hudai: By Jamal Al-Din Abi Muhammad Abdullah bin Yusuf bin Muhammad Al-Zayla'i, (deceased: 762 AH), edited by: Muhammad Awama, published by Al-Rayyan Foundation for Printing and Publishing - Beirut - Lebanon / Dar Al-Qibla for Islamic Culture - Jeddah - Saudi Arabia, Edition: The first, 1418 AH/1997 AD.